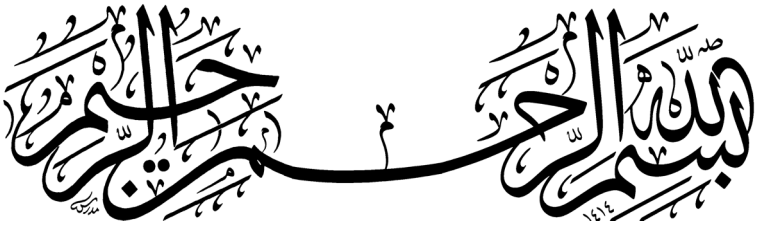
بسم الله الرحمن الرحيم
١٤٤٤

القراءات السبع

عند السيّد المجاهد قدس سره عرض وتحقيق

الشيخ يوسف بن حسن رضا العامليّ

الحوزة العلميّة - لبنان

العتبة العباسية المقدسة
قسم الشؤون الفكرية والثقافية
المكتبة ودار المخطوطات
مركز الشيخ الطوسي قدس سره للدراسات والتحقيق

البحث: القراءات السبع عند السيّد المجاهد قدس سره عرض وتحقيق

الباحث: الشيخ يوسف بن حسن رضا العامليّ.

بلد الباحث: لبنان .

مراجعة: مركز الشيخ الطوسيّ قدس سره للدّراسات والتّحقيق.

الناشر: مكتبة ودار مخطوطات العتبة العباسيّة المقدّسة.

الإخراج الفني: حيدر جعفر ثامر الجابريّ.

الطبعة: الأولى.

التاريخ: ٦/صفر/١٤٤٣هـ - ٢٠٢١/٩/١٤م

كلمة اللّجنتين العلميّة والتحضيريّة

للمؤتمر العلميّ الدوليّ الأوّل (السيّد المجاهد وتراثه العلميّ)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

نحمدك اللّهمّ يا مَن شرّعت لنا فيض (مناهل) آلائك، وفتحت مغالق أبواب السماء (بمفاتيح) الرحمة من أوليائك، وشرّعت لنا خاتمةَ الشرائع بسيّد أنبيائك، وأفضل صلواتك وأتمّ تحيّاتك على صفوة الخلق أصفيائك، محمّدٍ وأهل بيته خيرتك ونجبائك، الذين جعلتهم سادة أمنائك و(المصابيح) لهداية عبادك ، وأقربَ (الوسائل) لنيل مثوبتك وعطائك، وجعلت (إصلاح العمل) وقبول الأعمال بولايتهم وولائك، واللعنة الدائمة على أعدائهم أعدائك.

وبعد، فقد زخرت سماء العلم والمعرفة في تاريخ الشيعة بنجومٍ لامعة، يهتدي بسناها الضالّون، ويقتدي بهداها المسترشدون، حملوا راية الحقّ ومشعل الهداية، وصدّوا عن الجهل والغواية.

وكانوا كما ورد في الحديث عن الإمام أبي محمّد الحسن بن عليّ العسكريّ عليه السلام، أنّه قال: قَالَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عليهما السلام: «**عُلَمَاءُ شِيعَتِنَا مُرَابِطُونَ فِي الثَّغْرِ الَّذِي يَلِي إِبْلِيسُ وَعَفَارِيتُهُ، يَمْنَعُونَهُمْ عَنِ الْخُرُوجِ عَلَى ضُعَفَاءِ شِيعَتِنَا، وَعَنْ أَنْ يَتَسَلَّطَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ وَشِيعَتُهُ النَّوَاصِبُ. أَلَا فَمَنِ انْتَصَبَ لِذَلِكَ مِنْ شِيعَتِنَا كَانَ أَفْضَلَ مِمَّنْ جَاهَدَ الرُّومَ وَالتُّرْكَ وَالْخَزَرَ أَلْفَ أَلْفِ مَرَّةٍ؛ لِأَنَّهُ يَدْفَعُ عَنْ أَدْيَانِ**

مُحِبِّينَا، وَذَلِكَ يَدْفَعُ عَنْ أَبْدَانِهِمْ»[1].

فبلّغوا معارف أهل البيت عليهم السلام السامية، وأوصلوا كلمتهم كلمة الحقّ العالية، وبثّوا علومهم الصحيحة الشريفة، وفقّهوا شيعتهم على الأحكام الصحيحة المنيفة، وكانوا بذلك القرى الظاهرة، والواسطة في الفيض، والوسيلة في الهداية، والسبب في الرشاد، كما ورد في مناظرة الإمام الباقر عليه السلام مع الحسن البصريّ، حيث قال عليه السلام في تفسير قوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ ٱلْقُرَى ٱلَّتِى بَـٰرَكْنَا فِيهَا قُرًى ظَـٰهِرَةً وَقَدَّرْنَا فِيهَا ٱلسَّيْرَ ۖ سِيرُوا۟ فِيهَا لَيَالِىَ وَأَيَّامًا ءَامِنِينَ﴾[2]:

»فَنَحْنُ الْقُرَى الَّتِي بَارَكَ الله فِيهَا، وَذَلِكَ قَوْلُ الله عَزَّ وَ جَلَّ، فَمَنْ أَقَرَّ بِفَضْلِنَا حَيْثُ أَمَرَهُمُ الله أَنْ يَأْتُونَا، فَقَالَ: ﴿وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ ٱلْقُرَى ٱلَّتِى بَـٰرَكْنَا فِيهَا﴾، أَيْ جَعَلْنَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ شِيعَتِهِمْ الْقُرَى الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا ﴿قُرًى ظَـٰهِرَةً﴾، وَالْقُرَى الظَّاهِرَةُ: الرُّسُلُ وَالنَّقَلَةُ عَنَّا إِلَى شِيعَتِنَا، وَفُقَهَاءُ شِيعَتِنَا إِلَى شِيعَتِنَا.

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَقَدَّرْنَا فِيهَا ٱلسَّيْرَ﴾، فَالسَّيْرُ مَثَلٌ لِلْعِلْمِ ﴿سِيرُوا۟ فِيهَا لَيَالِىَ وَأَيَّامًا﴾، مَثَلٌ لِمَا يَسِيرُ مِنَ الْعِلْمِ فِي اللَّيَالِي وَالْأَيَّامِ عَنَّا إِلَيْهِمْ فِي الحلاَلِ وَالحرَامِ، وَالْفَرَائِضِ وَالْأَحْكَامِ ﴿ءَامِنِينَ﴾ فِيهَا إِذَا أَخَذُوا مِنْ مَعْدِنِهَا الَّذِي أُمِرُوا أَنْ يَأْخُذُوا مِنْهُ، آمِنِينَ مِنَ الشَّكِّ وَالضَّلَالِ، وَالنَّقَلَةِ مِنَ الحرَامِ إِلَى الحلاَلِ؛ لِأَنَّهُمْ أَخَذُوا الْعِلْمَ مِمَّنْ وَجَبَ لَهُمُ أَخْذُهُمْ إِيَّاهُ عَنْهُمْ بِالْمَعْرِفَةِ، لِأَنَّهُمْ أَهْلُ مِيرَاثِ الْعِلْمِ مِنْ آدَمَ إِلَى حَيْثُ انْتَهَوْا، ذُرِّيَّةٌ مُصْطَفَاةٌ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ، فَلَمْ يَنْتَهِ الْأَمْرُ إِلَيْكُمْ، بَلْ إِلَيْنَا انْتَهَى، وَنَحْنُ تِلْكَ الذُّرِّيَّةُ الْمُصْطَفَاةُ، لاَ أَنْتَ، وَ لاَ أَشْبَاهُكَ

(١) الاحتجاج: ٢/ ١٥٥.

(٢) سورة سبأ: ١٨.

يَا حَسَنُ»[1].

وهكذا أنجبت مدرسة أهل البيت عليهم السلام جهابذة الفقهاء، وأفذاذ العلماء، على مرّ العصور وكرّ الدهور، بالرغم من الكبت والتضييق والمخاوف، ممّا لاقته الشيعة دون غيرها من الطوائف، وكانت القرون الأربعة الأخيرة في تاريخ الشيعة من ألمع القرون تطوّراً وازدهاراً، وأكثر الحقب رجالاً، وأثرى الأدوار نتاجاً؛ حيث تزدحم فيها فطاحلُ العلماء وأساطينُ الفقهاء، ويزخر فيها التراثُ بالعطاء، ممّا يستوجب علينا تكثيفَ الجهود العلميّة لإحياء ذكرهم، من خلال تقديم الأبحاث والدراسات، وإقامةِ المؤتمراتِ والندواتِ، عن أبرز تلكم الشخصيّات، وأهمّ أولئك العلماء والأعلام.

ومن ألمع نجوم القرن الثالث عشر هو: الفقيهُ المتتبِّع، الأصوليُّ المتضلِّع، العلّامةُ المتبحِّر، والمصنِّفُ المكثر، الإمام السيّد محمّد الطباطبائيّ الحائريّ الملقّب بـ: المجاهد.

وقد جمع اللهُ في شخصيّته الكريمة جوانبَ فذّة، وخصائصَ عِدّة، منها: الحسبُ الوضّاحُ والنسبُ العريقُ، فوالدُهُ الفقيه الأصوليّ السيّد عليّ الطباطبائيّ الحائريّ، صاحب كتاب رياض المسائل، وجدُّهُ لأُمّه مرجع الطائفة في عصره، الوحيد البهبهانيّ، المعروف بـ: أستاذ الكلّ، وزعيم الحوزة العلميّة، وأستاذُهُ وأبو زوجته الفقيه الكبير السيّد محمّد مهدي الطباطبائيّ، الملقّب بـ: بحر العلوم.

وهو يلتقي في نسبه بأُسر علميّةٍ كآل بحر العلوم، وآل الطباطبائيّ البروجرديّ، ويمتّ بالصلةِ إلى أفذاذِ العلماء، وأساطينِ المجتهدين، أمثال

(١) الاحتجاج: ٦٣/٢، عنه: البرهان في تفسير القرآن: ٥١٧/٤.

العلّامة المجلسيّ، صاحبِ بحار الأنوار، والملّا محمّد صالح المازندرانيّ، صاحب كتاب شرح أُصول الكافي.

مضافاً إلى ما تمتّع به من مواهبَ ربّانيّة، وبيئةٍ علميّة، وأجواءَ روحانيّة، مفعَمةً بالعلم والتقوى، صقلتْ شخصيّتَهُ العلميّةَ، وما تميّز به من نُبوغٍ وذكاء مبكّر، حتّى قطعَ أشواطَ التحصيلِ في مدّةٍ وجيزة، فدرسَ في حوزةِ كربلاء المقدّسةِ على الفقيه والده، وفي النجفِ الأشرف العريقةِ على الفقيه السيّد محمّد مهدي بحر العلوم، وفي الكاظميّةِ المقدّسةِ على الفقيه السيّد محسن الأعرجيّ، وألقى عصى الترحال في حوزة إصفهان، فصار من كبارِ أعلامها ومدرِّسيها، وبذلك فقد ارتادَ مختلفَ الحوزاتِ العلميّةِ، وأخذ العلومَ من شتّى المدارسِ الدينيّة.

وقد آلت إليه المرجعيّةُ بعد وفاةِ والدهِ زعيمِ حوزةِ كربلاء المقدّسة، فخلفَهُ في الزعامة، واجتمعَ عليه طلّابُ أبيه، والتفّتْ حولَه أماثلُ الطلبةِ، فتسنّم زعامةَ الحوزةِ العلميّة، وتسلّمَ مهامّ المرجعيّةِ الدينيّة، فكانت تردُه الأسئلةُ الشرعيّة والاستفتاءاتُ الفقهيّة من شتّى أقطارِ الدول الإسلاميّة، وصدرت رسالتُه العمليّة التي سمّاها: إصلاح العمل، والتي تُعدّ من أهمّ الكتب الفتوائيّة.

وقد عَمرت بوجوده الشريفِ حوزةُ كربلاء المقدّسة بالعلم، فتتلمذَ عليه جمهرةٌ كبيرة من فطاحلِ العلماء وكبارِ المجتهدين، ومن أهمّهم: الأصوليّ الكبير السيّدُ إبراهيم القزوينيّ، صاحب كتاب ضوابط الأصول، والسيّد محمّد شفيع الجابلقيّ، صاحب الروضة البهيّة في الإجازة الشفيعيّة، والشيخُ حسين الواعظ التستريّ والدُ الفقيه الشيخ جعفر التستريّ، والشيخُ محمّد صالح البرغانيّ،

صاحبُ موسوعة بحر العرفان في تفسير القرآن، وأخوه الفقيه الشيخ محمّد تقيّ البرغانيّ، والفقيه الأصوليّ الشيخ محمّد شريف المازندرانيّ، الملقّب بشريف العلماء، والإمام الشيخ مرتضى الأنصاريّ المعروف بالشيخ الأعظم، صاحب كتاب المكاسب وكتاب الرسائل.

ومن أهمّ الحوادث التاريخيّة في سيرة السيّد المجاهد هي فتوى الجهاد التي أطلقها لحماية ثغور الشيعة، والذبّ عن أعراضهم وأموالهم، وتُعدّ أهمَّ حدثٍ في حياته الشريفة، ومنعطفاً تاريخيّاً مهمّاً في سيرته، بل في تاريخ الشيعة، وعلى أساسها عُرف ولُقّب بـ: المجاهد.

وقد خلّف سيّدنا المجاهد كمّاً هائلاً من التراث العلميّ، أهمّها موسوعته الفقهيّة الشهيرة التي سمّاها المناهل، وموسوعته الأصوليّة التي سمّاها: مفاتيح الأصول، وغيرها من مصنّفاته المهمّة، نحو: الوسائل الحائريّة، الذي دوّن فيه أهمّ القواعد الأصوليّة والفقهيّة، وكتاب المصباح الباهر في إثبات نبوّة نبيّنا الطاهر صلى الله عليه وآله، وكتاب عمدة المقال في تحقيق أحوال الرجال، ورسالة الأغلاط المشهورة، التي تصدّى فيها لتصحيح الأخطاء العقائديّة التي تدور على الألسنة، من غير تحقيق.

وانطلاقاً من جميع ما تقدّم من الأدوار التاريخيّة المهمّة، والخصائص الفريدة، والجوانب المغفولة في شخصيّة السيّد المجاهد، عزم مركز الشيخ الطوسيّ قدس سره للدراسات والتحقيق على إقامة مؤتمرٍ علميٍّ دوليّ، عن السيّد محمّد المجاهد الطباطبائيّ؛ إحياءً لذكراه، وتخليداً لجهوده الجبّارة، ورفداً للمكتبة الإسلاميّة، وسدّ الثغرات العلميّة، عِبر تسليط الأضواء على مختلف جوانب حياته، وسيرته،

وشخصيّته العلميّة والجهاديّة.

ومن العجيب أنّ مصنّفات السيّد المجاهد لم تُطبع وتُحقّق طبعاتٍ علميّة حتّى الآن، والأعجب أنّنا لم نجد كتاباً، أو دراسةً، أو أطروحة، أو مقالةً علميّة عن السيّد المجاهد في المكتبة العربيّة، والفارسيّة، والأجنبيّة، سوى النتف التي لا تُغني ولا تُسمن من جوع، بل وجدنا المصادرَ التاريخيّة شحيحةً بالمعلومات عنه، مضافاً إلى اشتمال بعضها على الأخطاء والهفوات، كما وعثرنا على كلماتٍ وأقاويل غير دقيقةٍ بشأن الفتوى الجهاديّة، وهذا ما يؤكّد بوضوح أهمّيّة إقامةِ هذا المؤتمر.

وكان من أهمّ أهداف المؤتمر: تسليطُ الأضواء على الجوانب المغفولة من سيرة السيّدِ المجاهد وحياتِه، وتسليطُ الأضواء على تراثه العلميّ، وإبراز أهمّيّته، وتحقيق أهمّ مصنّفاته ونشرها، ودراسةُ الدور الريادي في الجهاد للسيّد المجاهد، والردُّ على الشبهات المزيّفة والملفّقة التي تنال من حركته الجهاديّة، وبيانُ عمق تراثنا الفقهيّ والأصوليّ وسعته، والاستفادةُ منه في الأبحاث والدراسات المعاصرة.

وقد قامت اللّجنة العلميّة للمؤتمر بخطواتٍ هادفة ودقيقة في سبيل إقامة المؤتمر على أفضل وجهٍ، وأكمل صورة، وتوزّعت نشاطات المؤتمر على المحاور الآتية:

أوّلاً: محور تحقيق التراث

لمّا كان أكثر تراث السيّد المجاهد لم يُطبع ولم يُحقّق، وقد بادرت بعض المراكز العلميّة بالإعلان عن مباشرتهم بتحقيق كتابيه في علم الأصول، وهما: مفاتيح

الأصول والوسائل الحائريّة، عمدنا إلى أهمّ تراثه العلميّ المتبقّي، فتمّ تحقيقه للمؤتمر، وبالإضافة إلى تحقيق كتاب المناهل الذي أخذ مركز الشيخ الطوسيّ قدس سره على عاتقه تحقيقه ونشره، وقد قطع فيه شوطاً كبيراً، تمّ تحقيق جملةٍ من مصنّفات السيّد المجاهد، وهي ما يأتي:

١. المصباح الباهر في إثبات نبوّة نبيّنا الطاهر صلى الله عليه وآله، وقد تصدّى فيه للردّ على المسيحيّة، وإثبات خاتميّة الإسلام، صنّفه في الردّ على البادريّ وكتابه في ردّ الإسلام.

٢. المقلاد أو حجّيّة الظنّ، وهو من مصنّفاته الأصوليّة، يُطبع بالتعاون مع مركز تراث كربلاء المقدّسة، التابع لقسم شؤون المعارف الإسلاميّة والإنسانيّة في العتبة العبّاسيّة المقدّسة.

٣. عمدة المقال في تحقيق أحوال الرجال، وهو مصنَّفه الرجاليّ.

٤. الجهاديّة أو الجهاد العبّاسيّ، وهي رسالته الفقهيّة التي صنّفها في أحكام الجهاد.

وكلّ هذه المصنّفات ممّا يُطبع ويُحقَّق لأوّل مرّة، سوى عمدة المقال في تحقيق أحوال الرجال.

ثانياً: محور الدراسات

تمّ استكتاب عدّة دراسات مستقلّة عن السيّد المجاهد، وقد حاولنا فيها استيفاء مختلف جوانب شخصيّته العلميّة، من خلال الاستكتاب في أهمّ العلوم التي صنّف فيها، من الفقه، والأصول، والرجال، والحديث، وإبراز دوره في

هذه العلوم، وتخصيص دراسات أخرى تبحث في أهمّ الجوانب المغفول عنها من حياة السيّد المجاهد الشخصيّة والعلميّة، وذلك حسب الحاجة العلميّة، وإصدار أهمّ الدراسات والكتب عنه قدس سره، وهي ما يأتي:

١. منهل الوارد في تراجم علماء آل السيّد المجاهد.
٢. السيّد عليّ الطباطبائيّ صاحب الرياض حياته وآثاره.
٣. السيّد المجاهد وكتابه مفاتيح الأصول.
٤. تلامذة السيّد المجاهد.
٥. فهرس مخطوطات مؤلّفات السيّد المجاهد.
٦. دليل وثائق مكتبة آل الحجّة في النجف الأشرف.
٧. شذرات في المنهج الفقهيّ للسيّد المجاهد.
٨. السيّد المجاهد وآراؤه الرجاليّة.
٩. السيّد المجاهد دراسة في المنهج الأصوليّ ومسألة الانسداد.
١٠. قاعدة ترك الاستفصال عند الأصوليّين مع تسليط الأضواء على آراء السيّد المجاهد.
١١. السيّد المجاهد وآراؤه في علم دراية الحديث.

ثالثاً: محور البحوث والمقالات

تنوّعت محاور البحوث والمقالات التي كُتبت في شخصيّة السيّد المجاهد ولاسيّما العلميّة منها بتنوّع العلوم والمعارف، من الفقه والأصول، والعقائد والكلام، وعلوم القرآن والتفسير، وعلوم الحديث والرجال، وعلوم اللغة

العربيّة، والفهارس والببليوغرافيا، والتاريخ، والتراجم.

فقد تمّ استكتاب أماثل الطلبة والفضلاء في الحوزة العلميّة، وعددٍ من أساتذة الجامعات العراقيّة في الكليّات ذوات الاختصاص، في بحوث ومجالات خاصّة، وقد تنوّعت المشاركات من مختلف الدول، من العراق، وإيران، والسعوديّة، ولبنان، والكويت، وغير ذلك، كذلك تنوّعت البحوث بتنوّع محاور المؤتمر في مختلف العلوم والمعارف.

رابعاً: محور الإعلام

اشتمل هذا المحور على جهود مختلفة، أهمّها إعداد فلم وثائقيّ عن حياة السيّد المجاهد العلميّة والتاريخيّة.

ولا يطيب لنا في الختام إلّا أن نتقدّم بالشكر الجزيل والثناء الجميل لكلّ من أسهم وآزر في إقامة هذا المؤتمر العلميّ، ولو بالدعاء، فإنّ من لم يشكر المخلوق لم يشكر الخالق عزّ وجل، وفي مقدّمتهم: المرجع الدينيّ الأعلى سماحة السيّد عليّ الحسينيّ السيستانيّ (دام ظلّه الوارف)، الذي واكب السيّد المجاهد في فتوى الجهاد المقدّسة، ولولاها لما تهيّأت لنا الظروف لإقامة نحو هذه المؤتمرات، ونبتهل إلى العليّ القدير أن يُديم ظلّه الشريف.

ونخصّ بالذكر أيضاً: المتولّي الشرعيّ للعتبة العبّاسيّة المقدّسة، سماحة السيّد أحمد الصافي (حفظه الله)، وجميع السادة الأفاضل من المدراء والمسؤولين في العتبة العبّاسيّة المقدّسة، على مشرّفها آلاف السلام والتحيّة.

والشكر موصولٌ لجميع الجهات المساهمة في إقامة هذا المؤتمر، من المؤسّسات

والمراكز العلميّة، والمكتبات الإسلاميّة، ونخصّ بالذكر منهم:

١. مركز إحياء التراث، التابع لدار مخطوطات العتبة العباسيّة المقدّسة.

٢. مركز تصوير المخطوطات وفهرستها، التابع لدار مخطوطات العتبة العباسيّة المقدّسة.

٣. مركز تراث كربلاء المقدّسة، التابع لقسم شؤون المعارف الإسلاميّة والإنسانيّة في العتبة العبّاسيّة المقدّسة.

والشكر إلى المشايخ والسادة الأفاضل في اللجان العلميّة، والكوادر الفنّيّة في الأمانة العامّة، والعاملين في مركز الشيخ الطوسيّ قدس سره، وجميع الأيادي المساهمة في إقامة المؤتمر، ممّن لا يتّسع المقام لذكرهم وعدّهم، فلهم منّا خالص الشكر وفائق التقدير، ونسأل الله العليّ القدير أن يتقّبل منهم ويُثيبهم، ويجزيهم خير جزاء المحسنين، وآخر دعوانا أن الحمد لله ربّ العالمين.

القراءات السبع

عند السيّد المجاهد قدس سره عرض وتحقيق

يوسف بن حسن رضا العامليّ

الحوزة العلميّة – النجف الأشرف

الملخّص

إنَّ هذا البحث الموسوم بـ (القراءات السَّبع عند السيّد المجاهد "عرضٌ وتحقيق") يبيِّن لنا الاختلاف في مسألة "تواتر القراءات السَّبع وعدمه"، وفق ما استعرضه آية الله المجاهد السيّد محمّد الطباطبائي رحمه الله، حيث أتَى على ذكر الأقوال في المسألة، وأبدى نظره فيها، بعد مناقشتها بعرضٍ علميٍّ مُيسَّر، جامع بين التَّدقيق والتّحقيق.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

والصلاة والسلام على خيرته من خلقه محمّد صلّى الله عليه وآله سيّد المرسلين وآله الطّاهرين المعصومين صلوات الله عليهم أجمعين.

المقدّمة:

وبعد، ففي فجر سعادة البشر وتبلّج صبح الهدى ورسالته، أشرق نور القرآن الكريم على العالم من أفق الوحي على الرّسول الأمين الصادع بأمر ربّه، فله الحمدﷻ الذي أنزله هدى للناس وبيّنات من الهدى والفرقان، نورًا يتوقّد مصباحه، وضياءً يتلألأ صباحه، ودليلًا لا يخمد برهانه، وحقّاً لا تخذله أعوانه، وحبلًا وثيقًا عروته، وجبلًا منيعًا ذروته، وشفاءً للصدور ليس وراءه شفاء، ودواءً للقلوب ليس مثله دواء، وإمامًا يقتدي بسمته المقتدون، وعلمًا يهتدي بهداه المهتدون، فكان بإعجازه الباهر حجّة على وحيه، وبفضائله الفائقة دليلًا على فضله، وبسناه الوضّاح هاديًا إلى اتّباعه، تعرّفك في كلّ باب من أبوابه معارفه السّامية أنّه تنزيل من ربِّ العالمين.

لكنّ اختلاط اللسان واختلاف الزّمان وتشعّب الأهواء وتضارب الآراء أثارت من دون أنواره غبارًا جعلت على البصائر غشاوة، وقد أوجب الله على عباده أن ينصروا الحقيقة بالبيان، ويجلوا غبار المشكوك بالحجّة، ويميطوا الغشاوة بيد العلم الشافي، وقد نهض جماعة بذلك، منهم آية الله المجاهد السيّد محمّد الطباطبائي الحائريﷺ فإنَّه كَشَفَ اللثام عن كثيرٍ من مسائل تَجاذبها

المدّ والجزر بين الأعلام، وإنِّي آثرت أن أتطفّل في هذا الشأن، وأتقحّم في هذا الميدان، ناظرًا - ونحن في المئويّة الثّانية من وفاة السيّد المجاهد - إلى مسألة من المسائل التي بحثها ألا وهي مسألة "تواتر القراءات السَّبع وعدمه"، جاريًا على ما تقتضيه أصول العلم، متحرّيًا للاختصار، وقد اقتضى البحث أن يكون في مبحثين وخاتمة.

المبحث الأوَّل: في معنى التواتر، وفي معرفة القراءات السّبع.

المبحث الثَّاني: في بيان الأقوال في مسألة تواتر القراءات السّبع، ومناقشتها، وبيان رأي السيّد المجاهد، والرأي المختار.

وخاتمة: في أهمّ النَّتائج التي توصّلت إليها.

وإنِّي مستعين بالله ﷻ ومستمدٌّ من فضله، وبمحمّد وآل محمّد، وما توفيقي إلَّا بالله عليه توكّلت وإليه أنيب.

المبحث الأوّل

وفيه مطلبان:

المطلب الأوّل: في معنى التّواتر.

المطلب الثّاني: في معرفة القراءات السّبع.

المطلب الأوّل: في معنى التواتر

قال السيّد المجاهد﵀ في مفاتيح الأصول: "وفي شرح المبادئ للسّيوري: التواتر في اللّغة: مجيء واحد بعد واحد تترى بفترة بينهم.

وفي اصطلاح العلماء: عبارة عن إخبار جماعة بلغوا كثرةً يفيد بنفسه العلم مع قطع النّظر عمّا ضمّ إليه من القرائن[1].

وفي [شرح] البداية[2]: المتواتر هو ما بلغت رواته في الكثرة مبلغًا أحالت العادة تواطؤهم واتّفاقهم على الكذب، واستمرّ ذلك الوصف في جميع الطّبقات حيث تتعدّد بأن يرويه قوم عن قوم وهكذا إلى الأوّل، فيكون أوّله في هذا الوصف كآخره، ووسطه كطرفيه، ليحصل الوصف وهو: استحالة التواطؤ على الكذب؛ للكثرة في جميع الطّبقات المتعدِّدة.

وبهذا ينتفي التّواتر عن كثير من الأخبار التي قد بلغت رواتها في زماننا ذلك

---

(١) نهاية المأمول في شرح مبادئ الأصول، للفاضل السيوري، لم نعثر عليه، وقد ذكره العلّامة الشيخ آقا بزرك الطهراني في موسوعته (الذّريعة إلى تصانيف الشيعة)، ج١٤ ص٥٤.

(٢) شرح البداية في علم الدراية، الشهيد الثاني، ص١٢-١٣.

الحدّ، لكن لم يتّفق ذلك غيره خصوصًا في الابتداء، وظنّ كونها متواترة مَن لم يتفطّن لهذا الشرط"[1].

مركز الشيخ الطوسي للدراسات والتحقيق

(١) مفاتيح الأصول، ص٤٢٩.

المطلب الثّاني: في معرفة القراءات السّبع

قال السيّد المجاهد صاحب المفاتيح رحمه الله:

"اعلم أنّ القراءات السبع لرجال سبعة:

١. منهم عاصم بن أبي النجود الكوفي الأسدي، وكنيته - على ما قاله الشاطبي - أبو بكر.

وقال شارح الشاطبية: يروي عنه رجلان:

أحدهما: شعبة، المشهور بـ (ابن عيّاش)، المكنّى بـ (أبي بكر).

وثانيهما: حفص، المكنّى بـ (أبي عمرو) بن سليمان بن المغيرة الكوفي الأسدي.

ويظهر منه ومن الشاطبي أنّه أرجح من شعبة بإتقانه وضبط القراءة على عاصم.

٢. ومنهم حمزة بن حبيب الزّيات، ويروي عنه خلف وخلّاد بواسطة سُليم على ما يظهر من حرز الأماني[١].

٣. ومنهم الكسائي، أبو الحسن عليّ بن حمزة بن عبد الله النحوي، ويروي عنه حفص الدوري، وأبو الحارث على ما يستفاد من حرز الأماني[٢].

---

(١) حرز الأماني، ص٣.

(٢) المصدر نفسه، ص٤.

٤ . ومنهم نافع بن عبد الرحمن بن أبي نعيم، ويروي عنه عيسى الملقّب بقالون، وعثمان الملقب بـ (ورش) على ما يستفاد من حرز الأماني[١].

٥ . ومنهم عبد الله بن كثير، ويروي عنه أحمد البزّي، ومحمّد الملقب بـ (القُنْبُل) بالواسطة كما يستفاد من حرز الأماني[٢].

٦ . ومنهم أبو عمرو المازني، ويروي عنه يحيى اليزيدي على ما يستفاد من حرز الأماني[٣].

٧ . ومنهم أبو عمرو عبد الله بن عامر بن يزيد بن تميم بن ربيعة التحصيني، ويروي عنه هشام، وعبد الله مع الواسطة كما يستفاد من حرز الأماني"[٤].

وقال ابن الجزري: "فلمّا كانت المائة الثالثة، واتّسع الخرق وقلَّ الضّبط، وكان علم الكتاب والسنّة أوفر ما كان في ذلك العصر، تصدّى بعض الأئمّة لضبط ما رواه من القراءات، فكان أوّل إمام معتبر جمع القراءات في كتاب: أبو عبيد القاسم بن سلّام، وجعلهم - فيما أحسب - خمسة وعشرين قارئًا مع هؤلاء السّبعة، وتوفّي سنة أربع وعشرين ومائتين.

وكان بعده أحمد بن جُبير بن محمّد الكوفيّ، نزيل إنطاكية، جمع كتابًا في قراءات الخمسة من كلّ مصر واحد، وتوفّي سنة ثمان وخمسين ومائتين.

وكان بعده القاضي إسماعيل بن إسحاق المالكيّ، صاحب قالون، ألّف كتابًا

(١) حرز الأماني، ص٣ .

(٢) المصدر نفسه .

(٣) المصدر نفسه .

(٤) مفاتيح الأصول، ص٣٢٦ .

في القراءات جمع فيه قراءة عشرين إمامًا منهم هؤلاء السبعة، توفّي سنة اثنتين وثمانين ومائتين.

وكان بعده الإمام أبو جعفر محمّد بن جرير الطبري، جمع كتابًا حافلًا سمّاه "الجامع" فيه نيّف وعشرون قراءة، توفّي سنة عشر وثلاثمائة.

وكان بُعيده أبو بكر محمّد بن أحمد بن عمر الداجوني، جمع كتابًا في القراءات، وأدخل معهم أبا جعفر أحد العشرة، وتوفّي سنة أربع وعشرين وثلاثمائة.

وكان في إثره أبو بكر أحمد بن موسى بن العبّاس بن مجاهد أوّل من اقتصر على قراءات هؤلاء السبعة فقط"[1].

فكان ابن مجاهد (٢٤٥ - ٣٢٤هـ) أوّل من أضفى صبغةً رسميّةً على القراءات السّبع؛ إذ أنّ الاهتمام بالقراءات السّبع في القرن الثالث للهجرة كان بمستوى الاهتمام بالقراءات الأخرى، ولم يكن هناك تأكيد خاصٌّ عليها، فالكُتّاب الذين صنّفوا قبل ابن مجاهد - على ما ذكره ابن الجزري - قد سجّلوا حوالي خمسًا وعشرين قراءة شائعة.

ثمّ إنّ ابن مجاهد انتقى من كلِّ مدينة القارئ الذي يتّفق أهلها على ترجيح قراءته على غيرها من القراءات، لكنّه لم يلتزم بهذه القاعدة تجاه الكوفة، فعلى الرغم من تصريحه بأنّ قراءة حمزة هي القراءة الغالبة في الكوفة نجده قد أورد إلى جانبه كُلًّا من عاصم والكسائي، وإنَّ هذا العمل الذي قام به ابن مجاهد في سدِّ باب القراءات واجه اعتراض جماعة من معاصريه، ولا شكَّ في أنّ نجاحه

(١) النّشر في القراءات العشر، ج١، ص٣٣ - ٣٤.

في سدِّ باب الاجتهاد في القراءات يعود إلى رهافة حسّه وذكائه في اختيار سبع قراءات، فعدد القراءات السّبع يشبه تمامًا الحديث الذي ينصُّ على نزول القرآن على سبعة أحرف.

وإلى ذلك أشار ابن الجزري بقوله: "بلغنا عن بعض من لا علم له أنَّ القراءات الصحيحة هي التي عن هؤلاء السّبعة، أو أنَّ الأحرف السّبعة التي أشار إليها النبيُّ ﷺ هي قراءة هؤلاء السّبعة، بل غلب على كثير من الجّهال أن القراءات الصّحيحة هي التي في الشاطبيّة والتيسير[1] وأنّها هي المشار إليها بقوله ﷺ: أُنزل القرآن على سبعة أحرف[2]، حتّى أنَّ بعضهم يُطلق على ما لم يكن في هذين الكتابين أنّه شاذّ، وكثير منهم يُطلق على ما لم يكن عن هؤلاء السبعة شاذًّا، وربّما كان كثير ممّا لم يكن في الشاطبيّة والتيسير وعن غير هؤلاء السبعة أصحّ من كثير ممّا فيهما، وإنَّما أوقع هؤلاء في الشّبهة كونهم سمعوا: أُنزل القرآن على سبعة أحرف، وسمعوا قراءات السّبعة فظنوا أنّ هذه السّبعة هي تلك المشار إليها؛ ولذلك كره كثير من الأئمّة المتقدّمين اقتصار ابن مجاهد على سبعة من القرّاء وخطّؤوه في ذلك، وقالوا: ألا اقتصر على دون هذا العدد أو زاده أو بيّن مراده ليخلص من لا يعلم من هذه الشبهة"[3].

(١) كتاب التيسير في القراءات السّبع لأبي عمرو الداني (ت ٤٤٤هـ)، وقد نظم هذا الكتاب شعرًا القاسم بن فيره (ت ٥٩٠هـ) المعروف بالشاطبي في ١١٧٣ بيتًا تحت عنوان "حرز الأماني ووجه التّهاني"، وعرف بالشاطبية التي حازت شهرة واسعة بين كتب القراءات السّبع، حتّى كُتب عليها ما يقارب أربعين شرحًا [ينظر دروس في علوم القرآن، حسين جوان آراسته، ص ١٩٤].

(٢) صحيح البخاري ج ٣ ص ٩٠.

(٣) النّشر في القراءات العشر، ج١، ص٣٦.

وأمَّا أسباب ظهور هذه القراءات فكثيرة:

منها: اختلاف اللَّهجات.

ومنها: عدم وجود حرف الألف في وسط الكلمات.

ومنها: آراء واجتهاد القرّاء، إلّا أنَّ أهمَّ هذه الأسباب ما ذكره ابن الجزري من تعمّد الصّحابة تجريد القرآن الكريم من الإعجام والتشكيل.

قال ابن الجزري:"ثمّ إنّ الصحابة – رضي الله عنهم – لـمّا كتبوا تلك المصاحف جرَّدُوها من النَّقْطِ والشكل ليحتمله ما لم يكن في العرضة الأخيرة، ممّا صحَّ عن النبيّ صلى الله عليه وآله، وإنّما أخلَوا المصاحف من النقط والشكل لتكون دلالة الخطّ الواحد على كلا اللفظين المنقولين المسموعين المتلوَّيْن شبيهة بدلالة اللفظ الواحد على كلا المعنيين المعقولين المفهومين"[1] .

وإن كان ابن الجزري قد أصاب فيما ذكره، إلّا أنَّ في تعليله نظرًا، وإنَّ قليلًا من التّأمُّل يُرشدك إلى الدَّافع الحقيقي الذي يقف خلف تجريد القرآن الكريم من التّنقيط بقسميه.

(١) النّشر في القراءات العشر، ج١، ص٣٣ .

المبحث الثَّاني

المبحث الثَّاني: وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأوّل: بيان الأقوال في تواتر القراءات السّبع.

المطلب الثّاني: مناقشة الأقوال.

المطلب الثّالث: بيان رأي السيّد المجاهدﷺ ومناقشته.

المطلب الرابع: بيان المُختار من الأقوال.

المطلب الأوّل: بيان الأقوال في تواتر القراءات السّبع

اختلفوا في أنَّ القراءات السّبع المشهورة هل هي متواترة أو لا؟ على أقوال:

الأوَّل: أنّها متواترة مطلقًا، وأنّ الكلّ ممّا نزل به الروح الأمين على قلب سيِّد المرسلينﷺ وهو:

أ . للعلَّامة الحلّيﷺ في المنتهى، قال: "يجوز أن يقرأ بأيِّ قراءة شاء من السّبعة؛ لتواترها أجمع"[1].

ب . وللشهيد الأوّلﷺ في الذكرى، قال: "تجوز القراءة بالمتواتر، ولا تجوز بالشواذّ، ومنع بعض الأصحاب من قراءة أبي جعفر ويعقوب وخلف وهي كمال العشر، والأصحُّ جوازها؛ لثبوت تواترها كثبوت قراءة القرّاء السبعة"[2].

---

(١) منتهى المطلب في تحقيق الذهب، ج٥، ص٦٤ .

(٢) ذكرى الشّيعة في أحكام الشّريعة، ج٣، ص٣٠٥ .

ج . ولابن فهد الحلّي رحمه الله في الموجز الحاوي، قال: "بالمتواتر، فالسبعة لا غير"[1].

د . وقال صاحب المدارك رحمه الله: "نقل جدّي رحمه الله عن بعض محقّقي القرّاء أنّه أفرد كتابًا في أسماء الرجال الذين نقلوا هذه القراءات في كلّ طبقة، وهم يزيدون عمّا يعتبر في التواتر"[2].

الثّاني: أنّ القراءات السّبع منها ما هو من قبيل الهيئة، كالمدّ واللّين وتخفيف الهمزة والإمالة ونحوها، وذلك لا يجب تواتره بل هو غير متواتر، ومنها ما هو من جوهر اللّفظ كملك ومالك، وهذا متواتر، وهو:

أ . للفاضل البهائي في "الزبدة".

ب . والحاجبي في "المختصر".

ج . والعضدي في "شرحه"[3].

الثّالث: أنّها ليست بمتواترة مطلقًا، وهو:

أ . للشيخ الطوسي رحمه الله في التّبيان، قال: "إنَّ المعروف من مذهب الإماميّة والتطلّع في أخبارهم ورواياتهم أنّ القرآن نزل بحرف واحد على نبيّ واحد، غير أنّهم أجمعوا على جواز القراءة بما يتداوله القرّاء وأنّ الإنسان مخيّر بأي قراءة شاء قرأ"[4].

(١) الموجز الحاوي لتحرير الفتاوي، ص٧٦.

(٢) مدارك الأحكام في شرح شرائع الاسلام، ج٣، ص٣٣٨.

(٣) مفاتيح الأصول، ص٣٢٢.

(٤) التبيان في تفسير القرآن، المقدمة، ج١، ص٧.

ب . وللسيِّد نعمة الله الجزائري رحمه الله في منبع الحياة، قال: "ومن هذا التّحقيق يظهر الكلام والقدح في تواتر القراءات السّبع من وجوه:

أوّلها: المنع من تواترها عن القرّاء؛ لأنّهم نصّوا على أنّه كان لكلِّ قارئ راويان يرويان قراءته.

نعم، اتّفق التّواتر في الطّبقات اللاحقة.

وثانيها: سلّمنا تواترها عن القرّاء، لكن لا يقوم حجّة شرعيّة من آحاد المخالفين الذين استبدّوا بها بآرائهم كما تقدّم، ولئن حكوا في بعض قراءتهم الاستناد إلى النّبي صلى الله عليه وآله، لكنّ الاعتماد على رواياتهم غير جائز كرواية الحديث، بل الأمر هنا أجلّ وأعلى.

وثالثها: أنَّ كتب القراءة والتفسير مشحونة من قولهم: قرأ حفص أو عاصم كذا، وفي قراءة عليّ بن أبي طالب وأهل البيت عليهم السلام كذا، بل ربّما قالوا: وفي قراءة رسول الله صلى الله عليه وآله كذا، كما يظهر من الاختلاف المذكور في قراءة (غير المغضوب عليهم ولا الضّالين).

والحاصل أنّهم يجعلون قراءة القرّاء قسيمة لقراءة المعصومين عليهم السلام، فكيف تكون القراءات السبع متواترة عن الشارع تواترًا يكون حجّةً على الناس؟!"[1].

ج . وقال الشيخ يوسف البحراني رحمه الله في الحدائق: "إنّ هذا التّواتر المدّعى إن ثبت فإنّما هو من طريق العامّة الذين هم النّقلة لتلك القراءات والرواة لها في جميع الطبقات، وإنّما تلقّاها غيرهم عنهم وأخذوها منهم، وثبوت الأحكام

(١) منبع الحياة، ص٦٩ – ٧٠.

الشّرعية بنقلهم وإن ادّعوا تواتره لا يخفى ما فيه"[1].

د. وقال الشيخ محمّد حسن النجفي رحمه الله في جواهر الكلام: "وبالجملة مَنْ أنكر التّواتر منّا ومن القوم خلق كثير، بل ربّما نسب إلى أكثر قدمائهم تجويز العمل بها وبغيرها؛ لعدم تواترها"[2].

هـ. وممَّن ذهب إلى عدم التواتر من العامّة الفخر الرّازي حيث قال: "اتّفق الأكثرون على أنّ القراءات المشهورة منقولة بالنّقل المتواتر.

وفيه إشكال، وذلك لأنّا نقول: هذه القراءات المشهورة إمّا أن تكون منقولة بالنّقل المتواتر أو لا تكون، فإن كان الأوّل فحينئذٍ قد ثبت بالنّقل المتواتر أنَّ الله تعالى قد خيّر المكلّفين بين هذه القراءات وسوّى بينها في الجواز، وإذا كان كذلك كان ترجيح بعضها على البعض واقعًا على خلاف الحكم الثابت بالتّواتر، فوجب أن يكون الذاهبون إلى ترجيح البعض على البعض مستوجبين للتّفسيق إنْ لم يلزمهم التكفير، لكنّا نرى أنّ كلّ واحد من هؤلاء القرّاء يختّص بنوع معيّن من القراءة، ويحمل الناس عليها ويمنعهم من غيرها، فوجب أن يلزم في حقّهم ما ذكرناه، وأمّا إن قلنا إنّ هذه القراءات ما ثبتت بالتواتر، بل بطريق الآحاد فحينئذٍ يخرج القرآن عن كونه مفيداً للجزم والقطع واليقين، وذلك باطل بالإجماع.

ولقائل أن يجيب عنه فيقول: بعضها متواتر، ولا خلاف بين الأمّة فيه، وتجوز القراءة بكلّ واحد منها، وبعضها من باب الآحاد، وكون بعض القراءات

(١) الحدائق الناضرة في أحكام العترة الطاهرة، ج٨، ص٩٦.

(٢) جواهر الكلام، ج٩، ص٢٩٥.

من باب الآحاد لا يقتضي خروج القرآن بكلّيّته عن كونه قطعيًّا، والله أعلم"[1].

و . وجار الله الزمخشري، حيث قال: "إنَّ القراءة الصّحيحة التي قرأ بها رسول الله ﷺ إنّما هي في صفتها، وإنّما هي واحدة، والمصلّي لا تبرأ ذمّته من الصَّلاة إلّا إذا قرأ بما وقع فيه الاختلاف على كلّ الوجوه، كمالك وملك، وصراط وسراط، وغير ذلك"[2].

الرّابع: تواتر مجموع القراءات السّبع دون جميعها، وهو:

أ . لأبي شامة في المرشد الوجيز، قال: "فلا ينبغي أن يغترّ بكلّ قراءة تعزى إلى واحد من هؤلاء الأئمّة السّبعة ويطلق عليها لفظ الصحّة، وأنّها هكذا أنزلت، إلّا إذا دخلت في ذلك الضابط، وحينئذٍ لا يتفرّد بنقلها مصنّف عن غيره، ولا يختصّ ذلك بنقلها عن غيرهم من القرّاء، فذلك لا يخرجها عن الصحّة، فإنّ الاعتماد على استجماع تلك الأوصاف لا على من تنسب إليه؛ فإنّ القراءات المنسوبة إلى كلّ قارئ من السبعة وغيرهم منقسمة إلى المجمع عليه والشاذّ، غير أنّ هؤلاء السبعة؛ لشهرتهم، وكثرة الصّحيح المجمع عليه في قراءتهم تركن النّفس إلى ما نقل عنهم فوق ما ينقل عن غيرهم".

إلى أن يقول: "فالحاصل: أنّا لسنا ممّن يلتزم التواتر في جميع الألفاظ المختلف فيها بين القرّاء، بل القراءات كلّها منقسمة إلى متواتر وغير متواتر، وذلك بيّن لمن أنصف وعرف وتصفّح القراءات وطرقها"[3].

---

(١) تفسير الرازي، ج١، ص٦٣ .

(٢) لم نعثر عليه، ولكن نقله عنه البحراني في الحدائق الناضرة، في القراءة، ج٨، ص١٠٢ .

(٣) المرشد الوجيز، ص١٧٤ – ١٧٨ .

ب . وهو ما يظهر من رأي كثير من علماء العامّة، قال الشّيخ شمس الدّين محمّد بن محمّد الجزري الشافعي المقرئ (ابن الجزري)، في النّشر: "كل قراءة وافقت العربيّة ولو بوجه، ووافقت أحد المصاحف العثمانيّة ولو احتمالاً وصحّ سندها فهي القراءة الصّحيحة التي لا يجوز ردّها، ولا يحلّ إنكارها، بل هي من الأحرف السّبعة التي نزل بها القرآن ووجب على الناس قبولها، سواء كانت عن الأئمّة السّبعة، أم عن العشرة، أم عن غيرهم من الأئمّة المقبولين، ومتى اختلّ ركن من هذه الأركان الثلاثة أطلق عليها ضعيفة أو شاذّة أو باطلة، سواء كانت عن السبعة أم عمّن هو أكبر منهم.

هذا هو الصحيح عند أئمّة التحقيق من السلف والخلف، صرّح بذلك الإمام الحافظ أبو عمرو عثمان بن سعيد الداني ، ونصّ عليه في غير موضع الإمام أبو محمّد مكّي بن أبي طالب، وكذلك الإمام أبو العباس أحمد بن عمّار المهدوي، وحقّقه الإمام الحافظ أبو القاسم عبد الرحمن بن إسماعيل المعروف بأبي شامة، وهو مذهب السلف الذي لا يعرف عن أحد منهم خلافه"[1].

(١) النّشر في القراءات العشر، ج١، ص٩ .

المطلب الثّاني: مناقشة الأقوال

وأما القائلون بتواتر القراءات السّبع، فقد استدلّوا على رأيهم بوجوه:

الأوّل: دعوى قيام الإجماع عليه من السَّلف إلى الخلف.

الجواب: وقد أجاب السيّد المجاهد﵀ على دعوى الإجماع بما حاصله:

"**أوّلًا**: أنّ غاية ما يستفاد من هذه الإجماعات المنقولة هو الظّن بتواتر السّبع، ومحلّ الكلام هو في حصول العلم به.

ثانيًا: أنّ الإجماع المُدَّعى معارض بإجماع عدم تواتر القراءات السّبع، ويظهر ذلك جليًّا من عبارة الشّيخ الطّوسي المتقدّمة: إنَّ المعروف من مذهب الإماميّة والتطلّع في أخبارهم ورواياتهم أنّ القرآن نزل بحرف واحد على نبيٍّ واحد. انتهى"[(١)].

ويضاف إلى جوابه﵀:

ثالثًا: أنَّ الإجماع لا يتحقّق باتّفاق جماعة واحدة مع مخالفة جماعة معتدٍّ بهم، وقد ثبتت المخالفة، كما أشار صاحب الجواهر﵀ في عبارته المتقدِّمة: "وبالجملة مَنْ أنكر التّواتر منّا ومن القوم خلق كثير"[(٢)].

والحاصل:أنَّ مَنْ يتطلّع في عبائر الأعلام من الخاصّة والعامّة يجد فساد دعوى قيام الإجماع عليه من السَّلف إلى الخلف، فتأمّل.

---

(١) مفاتيح الأصول، ص٣٢٢.

(٢) جواهر الكلام، ج٩، ص٢٩٥ .

الثّاني: أنَّ القراءات السّبع لو لم تكن متواترة لم يكن القرآن متواترًا، والتّالي باطل بالضرورة، فالمقدّم مثله.

ووجه التلازم: أنّ القرآن إنّما وصل إلينا بتوسّط حفّاظه، والقرّاء المعروفين، فإن كانت قراءاتهم متواترة فالقرآن متواتر، وإلّا فلا. وإذن فلا محيص من القول بتواتر القراءات.

وهذا الوجه لم يستعرضه السيّد المجاهد رحمه الله، وإنَّما ذكره زعيم الحوزة العلميّة السيّد الخوئي رحمه الله، وأجاب عنه، فقال:

"**أوّلًا**: إنّ تواتر القرآن لا يستلزم تواتر القراءات؛ لأنّ الاختلاف في كيفيّة الكلمة لا ينافي الاتّفاق على أصلها، ولهذا نجد أنّ اختلاف الرواة في بعض ألفاظ قصائد المتنبيّ - مثلًا - لا يصادم تواتر القصيدة عنه وثبوتها له، وإنَّ اختلاف الرواة في خصوصيّات هجرة النبيّ صلى الله عليه وآله لا ينافي تواتر الهجرة نفسها.

ثانيًا: إنَّ الواصل إلينا بتوسّط القرّاء إنّما هو خصوصيّات قراءاتهم، وأمّا أصل القرآن فهو واصل إلينا بالتواتر بين المسلمين، وبنقل الخلف عن السلف، وتحفّظهم على ذلك في صدورهم وفي كتاباتهم، ولا دخل للقرّاء في ذلك أصلًا، ولذلك فإنّ القرآن ثابت بالتواتر حتّى لو فرضنا أن هؤلاء القراء السَّبعة أو العشرة لم يكونوا موجودين أصلًا، وعظمة القرآن أرقى من أن تتوقّف على نقل أولئك النفر المحصورين"[1].

الثَّالث: أنّ القراءات السّبع لو لم تكن متواترة ومن القرآن المُنزل لوجب أن يتواتر ذلك، ويعلم عدم كونها منه، والتّالي باطل، فالمقدّم مثله.

(١) البيان في تفسير القرآن، ص١٥٨.

أمّا الملازمة فلأنّ العادة قاضية بأنّه يجب أن يكون ما ليس بقرآن معلومًا أنّه ليس بقرآن؛ لتوفّر الدواعي على تمييز القرآن عن غيره، وهومستلزم لذلك.

الجواب:

قال السيّد المجاهد رحمه الله: "وفيه نظر"[1].

وأمّا وجه النَّظر فلم يبيِّنه رحمه الله، ولعلَّه لوضوحه، وتبرّعًا نقول:

أوَّلًا: إنّ هذه الملازمة غير لازمة؛ إذ أنّه من المعلوم عدم تواتر بعض القراءات غير السّبع، ومع ذلك لم يتواتر لنا ذلك.

ثمَّ إنّ اختلاف القراءات أمر شائع ذائع، بل كان متحقّقًا بعد عصر النّبيّ صلى الله عليه وآله كقراءة أُبيّ وابن عبّاس وابن مسعود وغيرهم، وقد صنّفت كتبٌ في ذلك كالمصاحف للسجستاني وغيره، وازداد الاختلاف بعد ذلك كثيراً حتّى اشتهرت القراءات السبع وغيرها في عصر الأئمّة، وكانت - على اختلافها - بمرأى ومسمع منهم عليهم السلام، ومع ذلك لم يتواتر لنا أنَّ بعض هذه القراءات غير السّبع ليست من القرآن.

ثانيًا: لمَّا ثبت عندنا تواتر القرآن بغير هذه القراءات السّبع صار معلومًا منها ما ليس بقرآن مُنزل، فالتمييز حاصل.

ثالثًا: إن سلّمنا بهذه الملازمة، فإنّها تلزم فيما لو لم يكن هناك مانع منها، والمانع موجود وهو: السيرة القطعيّة القائمة من أصحاب الأئمّة عليهم السلام على الاجتزاء بالقراءة بالقراءات السّبع، وهذه السّيرة مؤيّدة بالأخبار، ففي خبر

(١) مفاتيح الأصول، ص٣٢٣.

محمّد بن سليمان، عن بعض أصحابه، عن أبي الحسن - الإمام الكاظم عليه السلام - قال: "قلت له: جعلت فداك إنّا نسمع الآيات من القرآن ليس هي عندنا كما نسمعها، ولا نحسن أن نقرأها كما بلغنا عنكم، فهل نأثم؟ فقال: لا، اقرؤا كما تعلّمتم فسيجيئكم من يعلّمكم"(١).

فإنّ هذه السّيرة والأخبار مانعة من تواتر عدم تواتر القراءات السّبع.

ولعلّ الحكمة من هذه السيرة والأخبار هي حفظ كتاب الله (عزّ وجلّ) وحفظ الأمّة من الفتنة والاختلاف، كما كانت الحكمة يوم صبر أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب عليهما السلام على غصب حقّه، فتأمّل.

الرَّابع: ما روي عند الفريقين من أنَّ القرآن الكريم أُنزل على سبعة أحرف، على أنَّ المراد من الأحرف السّبعة القراءات السّبع.

فمن العامَّة: ما رواه الحافظ أبو يعلى الموصلي في مسنده الكبير: أنَّ عثمان بن عفّان قال يومًا وهو على المنبر: "أذكر أنَّ رجلًا سمع النبيّ (صلّى الله عليه [وآله] وسلّم) قال: إنّ القرآن أنزل على سبعة أحرف كلّها شافٍ كافٍ، فقاموا لمّا قام حتّى لم يُحصَوا فشهدوا أنّ رسول الله (صلّى الله عليه [وآله] وسلّم) قال: أنزل القرآن على سبعة أحرف كلّها شافٍ كافٍ، فقال عثمان: وأنا أشهد معهم"(٢).

ومن الخاصّة: ما ورد في الخصال في خبر عيسى بن عبد الله الهاشمي، عن

(١) الوسائل، باب ٧٤، من أبواب القراءة في الصلاة، ح٢.

(٢) النّشر في القراءات العشر، ج١، ص٢١.

أبيه، عن آبائه عليهم السلام قال: "قال رسول الله (صلّى الله عليه وآله) أتاني آتٍ من الله فقال: إنّ الله يأمرك أن تقرأ القرآن على حرف واحد، فقلت: يا ربّ، وسّع على أمّتي، فقال: إنّ الله يأمرك أن تقرأ القرآن على حرف واحد، فقلت: يا ربّ، وسّع على أمّتي، فقال: إنّ الله يأمرك أن تقرأ القرآن على سبعة أحرف"[1].

الجواب:

وقد أجاب السيّد المجاهد رحمه الله في المفاتيح بما حاصله:

"**أوّلًا**: أنّ الخبرين المذكورين وغيرهما من الأخبار الواردة في أنّ القرآن الكريم أُنزل على سبعة أحرف كلّها ضعيفة السند.

فما في الخصال ضعيف بجهالة عيسى بن عبد الله الهاشمي، وأبيه، وجدّه.

ثانيًا: أنَّ الأخبار المزبورة أخبار آحاد، فلا تفيد العلم بالمدَّعى.

ثالثًا: لو سلّمنا تنزيلًا صحّة السّند، إلَّا أنّهم اختلفوا في الدّلالة، وفي تفسير الأحرف السّبعة على وجوه:

قال صاحب مجمع البيان رحمه الله: "واختلفت أقوالهم فيها، فمنهم من قال: إنّها وعد ووعيد، وأمر ونهي، وجدل وقصص، ومثل.

وروي عن ابن مسعود عن النبيّ صلى الله عليه وآله أنّه قال: نزل القرآن على سبعة أحرف: زجر، وأمر، وحلال، وحرام، ومحكم، ومتشابه، وأمثال.

وروى أبو قلابة عن النبيّ صلى الله عليه وآله أنّه قال: نزل القرآن على سبعة أحرف: أمر، وزجر، وترغيب، وترهيب، وجدل، وقصص، ومثل.

---

(١) الوسائل، باب ٧٤، من أبواب القراءة في الصلاة، ح٦.

وقال بعضهم :ناسخ ومنسوخ، ومحكم ومتشابه، ومجمل ومفصل، وتأويل لا يعلمه إلّا الله (عزّ وجلّ)"[1].

وفي النِّهاية لابن الأثير - كما عن القاموس - أراد بالحرف يعني سبع لغات من لغات العرب، أي: إنَّها متفرِّقة في القرآن فبعضه بلغة قريش، وبعضه بلغة هذيل، وبعضه بلغة هوازن، وبعضه بلغة اليمن، وليس معناه أن يكون في الحرف الواحد سبعة أوجه"[2].

إلى غير ذلك من الوجوه التي بلغت أربعين قولًا[3].

ثمَّ إنَّه ممّا يُبَعِّد جدًّا حمل الأحرف السّبعة على القراءات السّبع هو تأخّر أزمنة القرّاء السّبعة عن زمن النّبي ﷺ، فبأيّ قراءة كان يقرأ المسلمون في الصّدر الأوّل قبل القرّاء السّبعة؟!

ومن المعلوم أنَّ النّاس كانوا يقرؤون قبل اشتهار هؤلاء السّبعة بقراءة غيرهم من القرّاء، وقد اشتهرت قراءة السّبعة على رأس المائتين للهجرة، بل قراءة الكسائي على رأس الثلاث مائة.

هذا، وقد يضاف إلى حاصل ما ذكره ﷺ:

رابعًا: أنّ الأخبار الواردة معارَضَة بما ثبت عندنا بالضرورة أنَّ القرآن الكريم واحد، نزل من عند الواحد، كما نطقت به الأخبار المعتبرة المرويَّة عن

(١) مجمع البيان، ج١، ص٣٩.

(٢) مفاتيح الأصول، ص٣٢٢ - ٣٢٣.

(٣) مسالك النفوس إلى مدارك الدروس، كتاب الصلاة، ج٤ ص٥٢.

أهل البيت عليهم السلام:

منها: صحيحة زرارة، عن أبي جعفر عليه السلام قال: "إنَّ القرآن واحد نزل من عند واحد، ولكنّ الاختلاف يجيء من قبل الرواة"(١).

ومنها: حسنة الفضيل بن يسار، قال: "قلت لأبي عبد الله عليه السلام: إنّ النّاس يقولون: إنّ القرآن نزل على سبعة أحرف؟ فقال: كذبوا أعداء الله، ولكنّه نزل على حرف واحد من عند الواحد"(٢).

ومنها: صحيحة أبي بكر الحضرمي، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: إنّ رسول الله صلى الله عليه وآله قال لعليّ: "لو أنّ الناس قرأوا القرآن كما أنزل الله ما اختلف اثنان"(٣).

وأخيرًا: إنَّ أهمَّ عاملٍ في توهّم تواتر القراءات هو الخلط بين تواتر نصِّ القرآن وتواتر القراءات.

فإن قال: إنّ هذه القراءات ما ثبتت بالتواتر بل بطريق الآحاد، فحينئذٍ يخرج عنده القرآن عن كونه مفيداً للجزم والقطع واليقين، وذلك باطل بالإجماع، فكان لا بدَّ أن يلتزم بتواتر القراءات السّبع.

وإنّا نكتفي بهذه الوجوه الأربعة التي استدلّوا بها على تواتر القراءات السّبع؛ إذ أنَّها العمدة عندهم.

نعم، هناك وجوه أخر ذكروها إلّا أنّها أضعف من سابقاتها.

---

(١) الكافي، ج٢، ص٦٣٠، كتاب فضل القرآن، باب النوادر، ح١٢.

(٢) المصدر نفسه، ح١٣.

(٣) تفسير القمّي، ج٢، ص٤٥١.

وممّا تقدّم يظهر لنا أنّ دعوى تواتر جميع القراءات السّبع عن النّبي صلى الله عليه وآله دعوى فاسدة.

ويؤيِّد ذلك: أنَّ تواتر الجميع يمنع من استقلال كلٍّ من هؤلاء بقراءة واحدة بحيث يمنع النّاس عن القراءة بغيرها، ويمنع من أن يغلِّط بعضهم بعضًا في قراءته.

وأمّا القائلون بأنّ القراءات السّبع منها ما هو من قبيل الهيئة، كالمدّ واللّين وتخفيف الهمزة والإمالة ونحوها، وذلك لايجب تواتره، ومنها ما هو من جوهر اللّفظ كملك ومالك، وذلك متواتر، فدليلهم على هذين الشِّقَّين:

أمَّا الشِّق الأوّل: – وهو ما كان من القراءات السّبع من قبيل الهيئة، فلا يجب تواتره – فدليلهم عليه:

أنَّ القرآن الكريم هو الكلام، والهيئة ليست جزء اللفظ وإنّما من صفاته، وصفات الألفاظ ليست كلامًا.

وقد قال السيّد المجاهد رحمه الله بعدما ذكر هذا الدّليل: "وأورد عليه الباغنويّ فقال:

هاهنا بحث، وهو أنّه لا شكّ أنّ القرآن هاهنا عبارة عن اللفظ، وكما أنّ الجوهر جزء مادّيّ له كذلك الهيئة جزء صوريّ له، فإذا ثبت أنّ القرآن لا بدّ أن يكون متواتراً ثبت أنّ الهيئة لا بدّ أن تكون متواترةً أيضاً.

ولو سلّم أنّ الهيئة ليست جزءًا للّفظ فلا شكّ أنّها من لوازمه، ولا يمكن نقله بدون نقلها، فإذا تواتر نقله تواتر نقلها.

فإنْ قلت: نَقْله لا يستلزم نقلها بخصوصها، بل إنّما يستلزم نقل إحداهما لا

بعينها، فاللازم تواتر القدر المشترك بين الهيئات، والظاهر أنّ الهيئات المخصوصة لا يوجب تواترها، فلا منافاة.

قلتُ: ما ذكر من توفر الدّواعي على نقل القرآن لا يجري في الجواهر المخصوصة أيضاً؛ إذ كما أنّ اختلاف بعض الهيئات لا يؤثّر في صلاحيّة كون القرآن مُتحدّىً به، وفي كونه من أصول الأحكام، كذلك اختلاف بعض الجواهر لا يؤثّر في ذلك، فلم يلزم أنّ كلّ ما هو من قبيل الجوهر لا بدّ أن يكون متواترًا، فليتأمّل! انتهى.

واعترض عليه جمال الدين الخونساري في الحاشية، فقال - بعد الإشارة إليه -:

لا يخفى أنّ ما ذكر من دليل وجوب تواتر القرآن - وهو توفّر الدواعي على نقله للتّحدي به، ولكونه أصل سائر الأحكام - لا يدلّ إلّا على وجوب تواتر مادّته وهيئته التي يختلف باختلافها المعنى والفصاحة والبلاغة، وأمّا ما يكون من قبيل الأداء بالمعنى الذي ذكر، فلا يدلّ على وجوب تواتره؛ إذ لا مدخل له فيما هو مناط توفّر الدواعي.

أمّا استنباط الأحكام فظاهر، وأمّا التحدّي والإعجاز؛ فلأنّهما لا يوجبان إلّا نقل أصل الكلام الذي وقعا به من مادّته وصورته التي لهما مدخل فيهما.

وأمّا الهيئة التي لا مدخل لها في ذلك - كالمدّ واللين مثلًا - فلا حاجة إلى تواترهما، بل يكفي فيهما الحوالة إلى ما هو دأب العرب في كلامهم في المدِّ في مواضعه، واللِّين في مواقعه، وكذا في أمثالهما.

ثمّ قال: لا يخفى أنّه إذا جوِّز تغيير بعض الجواهر ممّا يكون من هذا القبيل،

فقد يؤدّي خطأ إلى تغيير ما يختلف ويختلّ به المعنى والفصاحة والبلاغة، فلا بدّ من سدّ ذلك الباب بالكلّيّة؛ حذرًا من أن ينتهي إلى ذلك، وأمّا تحريف النَقَلَة في المدِّ واللِّين وأمثالهما فلا يخلّ بشيء؛ إذ يكفي فيهما الرجوع إلى قوانين العرب فيهما، فإذا نقل إلينا متواترًا جوهر الكلام وهيئته التي لها دخل في المعنى والفصاحة والبلاغة، فلنرجع في المدّ واللين وأمثالهما إلى قوانين العرب، ولا حاجة إلى أن يتواتر عندنا أنّه في أيّ موضعٍ مُدّ، وفي أيّ موضعٍ قُصر، وهو ظاهر.

وقال بعض الأفاضل - بعد ما ذكره المحشِّي بـ (قيل) أقول - : وأنت خبير بأنَّ هذا الفرق محلّ نظر؛ لأنَّ توفر الدّواعي إمّا أن يقتضي النقل بجميع خصوصيّات القرآن متواترًا أو لا.

وعلى الأوَّل يجب تواتر المادّة والهيئة معًا، وعلى الثاني لا يجب تواتر خصوصيّات جوهر اللفظ أيضًا، فإنَّه ربّما لم يتفاوت الحال في التحدّي واستنباط الأحكام باختلاف (ملك) و (مالك).

ودعوى أنَّ اختلاف الجواهر يستلزم اختلاف الأحكام أو يخلّ بالتحدّي، وغيره لا يستلزم ذلك **تحكُّم**، بل ربَّما اختلاف الحال باختلاف الحركات والسّكنات أكثر من اختلافه باختلاف بعض الجواهر، ولهذا حكم الشارح العلَّامة بأنَّ هذا الفرق ضعيف انتهى.

وبما قرَّرنا ظهر اندفاع بحثه، فإنَّه ليس المراد بما يكون من قبيل الهيئة كلّ ما يكون من الهيئة بالمعنى المشهور، بل ما لا يختلف المعنى باختلافه كما صرّح به المحشِّي كالمدِّ والقصر، وعلى هذا فلا تحكّم.

ويكون قوله: بل ربّما اختلاف الحركات والسّكنات... إلى آخره ظاهر الفساد؛ لأنَّه – على ما قرّرنا – لم يقولوا بعدم وجوب التواتر في الحركات والسّكنات، بل في المدّ والقصر وأمثالهما ممّا لا يختلف المعنى باختلافه أصلاً انتهى"[1].

أمَّا الشِّق الثَّاني: – وهو الأهمّ، وهو ما كان من القراءات السّبع من قبيل جوهر اللفظ كملك ومالك، فهو متواتر – فدليلهم عليه:

أنَّ القراءات لو لم تكن متواترة لكان بعض القراءات غير متواتر مثل: ملك ومالك ونحوهما، فإنّ تخصيص أحدهما تحكّم باطل.

وهذا الدليل ذكره ابن الحاجب وتبعه جماعة من بعده كالعضدي[2].

وقد قال السيّد المجاهدﷺ بعدما ذكر هذا الدّليل: "وأورد عليه جمال الدين الخوانساري، فقال: لا يخفى أنَّ دليل وجوب تواتر القرآن – وهو توفّر الدواعي على نقله – لو تمّ إنَّما يدلّ على وجوب تواتره إلى زمان الجمع، وأمَّا بعده فالظَّاهر أنَّهم اكتفوا فيه بتكثير نسخ هذا الكتاب الذي جمع بحيث يصير متواترًا في كلّ زمان، واستغنوا به عن جعل أصل القرآن المُنْزل متواترًا بالحفظ من خارج، كيف؟ وقد عرفت أنَّ الظاهر أنَّه لم يقع التواتر في كثير من أبعاض القرآن إلَّا بهذا الوجه وهو وجوده في هذا الكتاب المتواتر.

على هذا فالاستدلال على تواتر القراءات السَّبع بما ذكره العضدي ضعيف جدّاً؛ إذ بتواتر ذلك الكتاب على الوجه المذكور لا يعلم إلَّا تواتر إحدى القراءات لا بعينها لا خصوص بعضها ولا جميعها، فالظاهر أنَّه لا بدّ في إثبات

(١) مفاتيح الأصول، ص٣٢٣ – ٣٢٤.

(٢) البيان في تفسير القرآن، ص١٥٨ .

تواترها من التَّفحص والتَّفتيش في نَقَلَتِها ورواتها، فإن ظهر بلوغهم إلى حدّ التواتر فهو متواتر، وإلّا فلا.

والذي ظهر لنا من خارجٍ شهرةُ القراءات السَّبع دون ما عداها، وأمّا بلوغ الجميع أو بعضها حدّ التواتر فكأنّه لا يظهر في هذه الأعصار"[1].

ويضاف إلى ما ذكره السيّد المجاهد رحمه الله ما أجاب به زعيم الحوزة العلميّة السيّد الخوئي رحمه الله، حيث قال:

"**أوّلًا**: إنّ مقتضى هذا الدليل الحكم بتواتر جميع القراءات، وتخصيصه بالسبع أيضا تحكّم باطل، ولا سيّما أنّ في غير القرّاء السبعة من هو أعظم منهم وأوثق كما اعترف به بعضهم.

ولو سلّمنا أن القرّاء السبعة أوثق من غيرهم، وأعرف بوجوه القراءات، فلا يكون هذا سببًا لتخصيص التواتر بقراءاتهم دون غيرهم.

نعم، ذلك يوجب ترجيح قراءاتهم على غيرها في مقام العمل، وبين الأمرين بُعْد المشرقين، والحكم بتواتر جميع القراءات باطل بالضرورة.

ثانيًا: إنّ الإختلاف في القراءة إنّما يكون سببًا لالتباس ما هو القرآن بغيره، وعدم تميّزه من حيث الهيئة أو من حيث الإعراب، وهذا لا ينافي تواتر أصل القرآن، فالمادّة متواترة وإن اختلف في هيئتها أو في إعرابها، وإحدى الكيفيّتين أو الكيفيّات من القرآن قطعًا وإنْ لم تعلم بخصوصها"[2].

(١) مفاتيح الأصول، ص٣٢٣.

(٢) البيان في تفسير القرآن، ص١٥٨ – ١٥٩ .

وأمَّا القائلون بأنَّ القراءات السّبع ليست بمتواترة مطلقًا، فقد ذكروا عدّة أدلّة:

منها: ما ذُكر من أخبارٍ صحيحة تنصّ على أنَّ القرآن الكريم واحد، نزل من عند الواحد، كصحيحة زرارة، وحسنة الفضيل بن يسار المتقدّمتين.

ومنها: ما ذكروه من أنّ استقراء حال الرّواة يورث القطع بأنّ القراءات نُقِلَت إلينا بأخبار الآحاد، وقد ذَكَر أحوالهم مفصّلًا زعيم الحوزة العلميّة السيّد الخوئيﷺ في البيان، فراجع[1].

وقال الزركشي في البرهان: "والتحقيق أنّها متواترة عن الأئمّة السبعة، أمّا تواترها عن النبيﷺ ففيه نظر؛ فإنّ إسنادهم بهذه القراءات السّبع موجود في كتب القراءات، وهي نقل الواحد عن الواحد"[2].

بل صرّح بذلك السيّد نعمة الله الجزائريﷺ في منبع الحياة، فقال: "ومن هذا التّحقيق يظهر الكلام والقدح في تواتر القراءات السّبع من وجوه:

أوّلها: المنع من تواترها عن القرّاء؛ لأنّهم نصّوا على أنّه كان لكلِّ قارئ راويان يرويان قراءته. نعم، اتّفق التّواتر في الطّبقات اللاحقة"[3].

ومنها: إن كانت القراءات السّبع متواترة فقد ثبت بالنّقل المتواتر أنَّ الله تعالى قد خيّر المكلّفين بين هذه القراءات وسوّى بينها في الجواز، وإذا كان كذلك كان ترجيح بعضها على البعض واقعًا على خلاف الحكم الثابت بالتّواتر، فوجب أن

---

(١) البيان في تفسير القرآن، ص١٢٢.

(٢) المصدر نفسه، ص١٦٠.

(٣) منبع الحياة، ص٦٩.

يكون الذاهبون إلى ترجيح البعض على البعض مستوجبين للتّفسيق إنْ لم يلزمهم التكفير، لكنّا نرى أنّ كلّ واحد من هؤلاء القرّاء يختصّ بنوع معيّن من القراءة، ويحمل الناس عليها ويمنعهم من غيرها، فوجب أن يلزم في حقّهم ما ذكرناه.

وهذه الأدلَّة – مع ما تقدَّم من أدلَّة عند ذكر القول الثالث من بيان الأقوال في تواتر القراءات السّبع وعدمها – قد ذكرها السيّد المجاهد رحمه الله، وقال: "في جميع الوجوه المذكورة نظر"[1].

وأرجأ مناقشة هذه الأدلّة، وسيأتي بيانه في المطلب الثالث.

وأمّا القائلون بتواتر مجموع القراءات السّبع دون جميعها، فيؤخذ عليهم:

أنّه ما هو مقياس قبول القراءات عندهم؟ وهل يمكن وضع موازين توضع على أساسها كلّ قراءة في بوتقة الاختبار لكي يتسنّى في حالة مطابقتها للموازين ختمها بختم التأييد، وفي حالة عدم مطابقتها ترفض؟

وقد أجاب أبو شامة المقدسي عن هذا، فقال: "فكلّ قراءة ساعدها خطّ المصحف، مع صحّة النقل فيها، ومجيئها على الفصيح من لغة العرب، فهي قراءةٌ صحيحة معتبرة"[2].

وأجاب ابنُ الجزري في طيبة النّشر، فقال:

(فَكُلُّ مَا وَافَقَ وَجْهَ نَحْوِ ... وَكَانَ للرَّسْمِ احْتِمَالاً يَحْوِي
وَصَحَّ إِسْناداً هُوَ الْقُرآنُ ... فَهَذِهِ الثَّلاثَةُ الأَرْكَانُ

(١) مفاتيح الأصول، ص ٣٢٤ – ٣٢٥.

(٢) المرشد الوجيز، ص ١٧١ – ١٧٢.

وحَيـثُمَا يَخْتَـلُّ رُكْـنٌ أَثْبِـتِ شُـذُوذَهُ لَـوْ أَنَّـهُ فِي السَّـبعَةِ)[1]

وفي النّشر يرى ابن الجزري أنّ القراءة الصّحيحة التي لا يجـوز ردّهـا، ولا يحلّ إنكارها، يجب أن تشتمل على أركانٍ ثلاثة:

أ . التطابق مع القواعد العربيّة ولو بوجه، أي ولو من خلال انطباقهـا عـلى لهجة بعض القبائل.

ب . التّطابق مع واحد من المصاحف العثمانيّة، ولو على نحو الاحتمال.

ج . صحّة السند.

ثمّ يقول: "وقولنا في الضّابط ولو بوجه نريد به وجهًا من وجوه النّحو سواء أكان أفصح أم فصيحًا، مجمعًا عليه أم مختلفًا فيه اختلافًا لا يضرّ مثله إذا كانـت القراءة بما شاع وذاع وتلقّاه الأئمّة بالإسناد الصّحيح"[2].

وفي جوابيهما نظـر، وبـالأخصّ ابـن الجـزري مـن شـمول مقيـاس قبـول القراءة عنده لأغلب القراءات الشّاذة والضّعيفة؛ وذلك لأنّ خصـائص رسـم المصحف العثمانيّ والأقوال المتعدّدة في الأدب العـربيّ يمكـن أن تجعـل الكثـير من القراءات الضّعيفة مطابقة لرسم المصحف، أو لقاعـدة مـن قواعـد النّحـو العربي بشكل أو آخر.

وفي هذه الحالة تفقد هذه الأركان الثلاثة أثرها، وتصبح عمليًّا غير صـالحة

(١) طيِّبَة النَّشر، ص٣٢.

(٢) النّشر في القراءات العشر، ج١، ص١٠.

لاتّخاذها كمقياس لقياس القراءات الصّحيحة من القراءات الخاطئة.

وهذا القول الرابع لم يتعرَّض له السيّد المجاهد رحمه الله في المفاتيح، وإنَّما اقتصر على الأقوال الثَّلاثة المتقدِّمة.

مركز الشيخ الطوسي قدس سره للدراسات والتحقيق

المطلب الثّالث: بيان رأي السيّد المجاهد﵀ ومناقشته

قال السيّد المجاهد﵀ في المفاتيح: "والتّحقيق أن يقال: إنّه لم يظهر دليل قاطع على أحد الأقوال في المسألة.

نعم، يمكن استظهار القول الأوّل للإجماعات المحكيّة المعتضدة بالشّهرة العظيمة بين الخاصّة والعامّة، والمؤيّدة بالمرويّ عن الخصال - المتقدِّم إليه الإشارة - وغيره ممَّا ذكر حجّة عليه.

ولا يعارضها خبر الفضيل وزرارة؛ لقصور دلالتها جدّاً، فإنَّ المناقشة في حديث: "نزل القرآن على سبعة أحرف" جارٍ فيهما كما لا يخفى.

ولا يقدح فيها ما ذكره السيّد نعمة الله والرازي وغيرهما ممّا ذكر حجّة على القول الثّالث كما لا يخفى على المتدبّر"[1].

وفيه:

أمَّا الإجماعات المحكيّة، ففيها:

أوَّلًا: ما أجاب به السيّد المجاهد﵀ نفسه فيما تقدَّم من أنَّ غاية ما يستفاد من هذه الإجماعات المنقولة هو الظّن بتواتر السّبع، ومحلّ الكلام هو في حصول العلم به.

ثانيًا: إنّ الإجماع المدّعى معارض بإجماع عدم تواتر القراءات السّبع، المعتضد بالشّهرة العظيمة، وقد تقدّم ذكر هذا الجواب للسيِّد المجاهد﵀.

---

(١) مفاتيح الأصول، ص٣٢٥.

ثالثًا: إنَّ الإجماع لا يتحقّق باتّفاق جماعة واحدة مع مخالفة جماعة معتدٍّ بهم، وقد ثبتت المخالفة كما تقدَّم.

أمَّا أنّ المرويّ عن الخصال مؤيِّد للقول الأوّل، ففيه:

أوَّلًا: قد تقدَّم أنَّ الحديث المذكور ضعيف السَّند.

ثانيًا: إنّهم اختلفوا في دلالة هذا المرويّ وأمثاله وفي تفسير الأحرف السّبعة على وجوه – وقد تقدّمت الإشارة إليها – فهو مجملٌ من حيث الدّلالة.

ثالثًا: إن سلَّمنا أنَّه يصلح كمؤيِّد للقول الأوَّل، إلَّا أنَّه لا يصلح كدليلٍ، وما يهمّنا في المقام هو الدّليل لا المؤيِّدات.

أمَّا أنَّ خبر الفضيل وزرارة المُتقدِّمان لا يعارضان المرويّ في الخصال وأمثاله؛ لقصور الدّلالة، ففيه:

أوَّلًا: بعدما ثبتت صحّة سند خبر الفضيل وزرارة، وضعف المرويّ في الخصال وأمثاله، فلا تصل النّوبة للكلام في الدّلالة أنّها قاصرة عن المعارضة أم لا؟!

ثانيًا: إن سلَّمنا بصحّة المرويّ في الخصال، فنقول: أمَّا الدلالة فواحدة في كلتا الطائفتين، فإن كان المراد من الأحرف السّبعة في المرويّ في الخصال هو القراءات السّبع، فلا بدّ أن يكون المراد من الأحرف السّبعة في حسنة الفضيل هو القراءات السّبع؛ إذ أنَّها ناظرة إلى نفس المعنى المراد، وعليه فالمعارضة تامّة.

وإن كان المراد من الأحرف السّبعة غير ذلك من الوجوه التي ذُكرت، فتكون كلتا الطائفتين ناظرة إلى معنىً آخر، وعندها لا يصلح ما في الخصال وأمثاله لأن يكون مؤيِّداً.

ثالثًا: إنَّ صحيحة زرارة ليس فيها من أصل نزول القرآن على سبعة أحرف حتّى تجري فيها مناقشة الدّلالة المزبورة، وإنّما الوارد هكذا: عن أبي جعفر عليه السلام قال: "إنَّ القرآن واحد، نزل من عند واحد، ولكنّ الاختلاف يجيء من قبل الرواة"، فدلالة الصّحيحة تامّة، وعليه فالمعارضة تامّة أيضًا.

وممَّا تقدَّم يظهر لك عدم رجحان ما استظهره السيّد المجاهد رحمه الله.

المطلب الرابع: بيان المُختار من الأقوال

إنَّ من أُسِّ الإسلام أنَّه خاتمُ الأديان السَّماوية، وأنّ نبيَّه صلى الله عليه وآله خاتمُ النَّبيين، وكتابَه خاتمُ الكُتب الإلهيّة.

ولمَّا كان القرآن الكريم آخر الكُتب السَّماويَّة، كان الاعتقاد أنَّه محفوظ من الواحد الأحد حتّى قيام يوم القيامة.

وإنَّ من أُسِّ الإيمان عصمة الأئمّة عليهم السلام، وحفظ الإمامة حتّى قيام يوم القيامة.

ومن هنا نجد أنَّ نبيَّنا الأكرم محمّد صلى الله عليه وآله ترك هذه الأمّة لكتاب الله (عزّ وجلّ)، ولعترته الطّاهرة عليهم السلام؛ إذ أنَّهما محفوظان من الله الواحد الأحد. وإلَّا، كيف يقول النبيّ محمّد عليهم السلام في الحديث المتواتر المُطبق عليه من الفريقين: "إِنِّي تَارِكٌ فِيكمْ أَمْرَينِ إِنْ أَخَذْتُمْ بِهِمَا لَنْ تَضِلُّوا :كتَابَ الله عَزَّوَجَلَّ وَ أَهْلَ بَيتِي عِتْرَتِي، أَيّهَا النَّاسُ اسْمَعُوا وَ قَدْ بَلَّغْتُ، إِنَّكمْ سَتَرِدُونَ عَلَيّ الْحَوْضَ فَأَسْأَلُكمْ عَمَّا فَعَلْتُمْ فِي الثَّقَلَينِ، وَالثَّقَلَان : كتَابُ الله جَلَّ ذِكرُهُ وَأَهْلُ بَيتِي، فلا تسْبِقوهُم فتهلَكُوا، ولا تعلّمُوهم فإنّهم أعلم منكم"[1]. لولا أنَّهما محفوظان ومصونان من الله تعالى.

ومن معاني أنَّهما محفوظان ومصونان من الله تعالى هو العصمة[2]، فكلّ مَنْ كان داخلًا في دائرة الحجيَّة والاتِّصال بالله تعالى لا يجوز عليه الخطأ، وإنَّ الدّليل

(١) أصول الكافي، ج١ ص٢٩٤، كتاب الحجة، باب الإشارة والنّص على أمير المؤمنين عليه السلام، ح٣.
(٢) الصحاح، ج ٥ ص ١٩٨٦.

المانع من الخطأ على القرآن الكريم هو نفسه الدّليل المانع من الخطأ على أهل البيت عليهم السلام؛ إذ أنَّ دليل العصمة واحد، وإن جاز أن يُنتقد هذا الدليل في مكان جاز أن يُنتقد في المكان الآخر.

ثمَّ إنَّ من لوازم أنَّهما محفوظان ومصونان من الله تعالى تمييزُ الحجّة عن غير الحجّة، أو فقل عدم اشتباه الحجّة بغير الحجّة، فحجّة الله على الخلق أجمع بعد النّبي محمّد صلى الله عليه وآله هو مولانا أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب عليه السلام، وليس ثمّة اشتباه في ذلك، وهل بالطّودِ يُقاسُ الذَّرْ؟!

والقرآن الكريم الذي نزل به الروح الأمين على قلب سيّد المرسلين - والذي هو الحجّة - لا يُشتبه بينه وبين غير الحجّة؛ إذ أنَّه متواتر، وإلّا لخَرَجَ عن الحجيَّة، وعن كونه مفيدًا للجزم والقطع واليقين.

وأمَّا تواتره، فتواتر جيلٍ عن جيل؛ إذ أنَّ القرآن الكريم تتوافر الدّواعي لنقله؛ لكونه أصلًا لجميع أحكام الإسلام، بل لكونه الأساس للدّين الإسلاميّ، والمعجز الإلهيّ لدعوة نبيّ المسلمين، وكلّ شيء تتوافر الدّواعي لنقله لا بدّ وأن يكون متواترًا.

والعادة تقتضي بالتّواتر في تفاصيل القرآن من أجزائه وألفاظه وحركاته وسكناته ووضعه في محلِّه، ولاسيّما أنّه تواتر حِفظًا وكتابةً؛ فإنَّ حُفَّاظ القرآن الكريم في زمن رسول الله صلى الله عليه وآله، وفي الصَّدر الأوّل كانوا أكثر بكثير من كُتّابه.

وقد حفظه المئات من الصّحابة في عهد الرسول صلى الله عليه وآله. ولقد قُتِلَ في وقعة اليمامة في عهد أبي بكر أربعمائة حافظ، وقد حضر حربَ صفّين ثلاثون ألفاً من حفّاظ وقرَّاء القرآن[1]، وهكذا الكثير من الأحداث التي ذُكر فيها حَفَظةُ القرآن

(١) وقعة صفّين، المنقري، ص١٨٨ .

الكريم وكُتَّابه، فلقد كان حِفظُه متواترًا في الصدور، ومكتوبًا في السّطور.

ومن هنا كان القرآن الكريم متواترًا مادّةً وهيئةً، وكلّ ما كان من القرآن الكريم كان متواترًا.

ثمّ إنَّ من مقتضى تعهّد الله ﷻ بحفظ القرآن الكريم هو نزول قرآن واحد، وبقراءة واحدة، من عند الواحد، على نبيٍّ واحد كما في صحيحة زرارة المتقدِّمة.

والآن تسأل أين هو هذا القرآن الواحد، الذي نزل بقراءة واحدة، من عند الواحد، على نبيّ واحد، المتواتر مادّةً وهيئةً، والحال أنَّ الموجود في الخارج قراءات سبع؟! وما حال هذه القراءات هل هي متواترة أم لا؟

والجواب: إنَّ القرآن الكريم الذي نزل بقراءةٍ واحدة، والذي يتمتَّع بالاعتبار والحجيَّة، هو قرآن جمهور المسلمين، وهو الذي انتقل على طول التاريخ من رسول الله ﷺ عبر الأجيال ولا يزال بالتواتر، وهو الذي قد جعله المفسّرون الأصل الذي يُقاس عليه، فمَنْ تتبّع كتب تفاسير الخاصَّة والعامّة وجدهم يثبتون الأصل، ويذكرون معناه وإعرابه وما يتعلّق به، ثمَّ يذكرون أنَّ في قراءة فلان هكذا، وهذا ظاهر لمَنْ راجع مجمع البيان والتّبيان والكشّاف والبيضاوي، وغيرها في مظانِّه.

وأمّا القراءات السَّبع، فهي متواترة في الجملة لا بالجملة، فمجموع هذه القراءات متواتر لا جميعها، فالتّواتر منحصرٌ ضمن هذه القراءات، قال الشّهيد الثاني ﷺ في المقاصد العليَّة: "واعلم أنّه ليس المراد أنّ كلّ ما ورد من هذه القراءات متواتر، بل المراد انحصار المتواتر الآن فيما نقل من هذه القراءات، فإنّ بعض ما نقل عن السّبعة شاذٌ فضلًا عن غيرهم كما حقّقه جماعة من أهل هذا الشأن"[1].

(١) المقاصد العليَّة في شرح الرسالة الألفيَّة، ص ٢٤٥.

وهو القول الرّابع، لكن لا على مقياس القراءات الذي ذكره أبو شامة وابن الجزري، وإنَّما بمقياس آخر مختار، أدّى إلى اختلافٍ في النّتيجة، وهو:

أوَّلًا: ما كان من هذه القراءات متّفقاً عليه مادَّةً وهيئةً من غير خلافٍ فيه بينهم فهو متواترٌ.

ثانيًا: أمّا ما كان فيه اختلاف بينهم فليس جميعه متواترًا؛ لاستلزامه وجود الاختلاف في كتاب الله (عزّ وجلّ) وفي أحكامه، وإنَّما ما تتطابق منه مع هذا الأصل المُثبت في كُتب التّفاسير مادَّةً وهيئةً كان متواترًا، وإلَّا كان أخبار آحاد، أو من اجتهاد القرّاء أنفسهم، وما يستحسنونه بأنظارهم.

وإيمانًا منَّا بحفظ الله تعالى لكتابه الكريم، كان لا بُدَّ أن تكون قراءةٌ واحدةٌ من هذه القراءات مطابقةً بجميع ما بين دفّتيها لهذا الأصل، ومَنْ جال بصره في هذه القراءات السَّبع، وطابقَ بينها وبين هذا الأصل وجد أنَّ قراءة حفص بن سليمان، عن عاصم بن أبي النّجود هي القراءة الوحيدة المتطابقة مع هذا الأصل، حذو النّعل بالنّعل، والقُذَّة بالقُذَّة.

من هنا كانت قراءة حفص عن عاصم، القراءة الوحيدة التي تشتمل على الحجيَّة والاعتبار، بمطابقتها بما بين دفّتيها لقرآن الجمهور، وإنّها الوحيدة المتواترة بمطابقتها لا بسندها الآحاد.

وعليه، فإنَّ الكتاب المعروف حاليّاً بين المسلمين بوصفه قرآناً، وليس هناك خلافٌ بينهم في قرآنيّته، هو القرآن الذي تكفَّل الله تعالى بحفظه وصيانته، وهو بقراءة حفص عن عاصم، وهي قراءة شيعيَّة خالصة.

وممّا تقدَّم ظهر، أنَّ في القول الأوَّل والثّاني والثّالث نظر، وأمّا القول الرَّابع فهو المُختار بالمقياس المُختار.

ولقد كان حفص بن سليمان بن المغيرة ربيبًا لعاصم بن بهدلة بن أبي النجود أي أنَّه ابن زوجته، وقد أخذ القراءة عن عاصم عرضًا وتلقينًا، وقد قرأ عليه القرآن مرارًا، وكان المتقدِّمون يعدّونه في الحفظ فوق أبي بكر بن عيّاش ويصفونه بضبط الحرف الذي قرأ به على عاصم[١].

ثمَّ إنَّ عاصمًا قد أخذ القراءة عن أبي عبد الرحمن السلمي، عن الإمام عليّ بن أبي طالب عليه السلام، قال أبو بكر بن عيّاش: "قال لي عاصم: ما أقرأني أحدٌ حرفًا إلَّا أبو عبد الرحمن السلمي، كان قد قرأ على عليّ عليه السلام فكنت أرجع من عنده فأعرض على زرّ"[٢].

نعم، ذكروا أيضًا أنَّ عاصمًا قد أخذ القراءة عن زرّ بن حبيش، ولكن ما أخذه عن زرّ لم يُقرِئ به حفصًا، وإنَّما أقرأ به أبا بكر بن عيّاش، قال حفص: "قلتُ لعاصم: أبو بكر يخالفني، فقال: أقرأتُك بما أقرأني أبو عبد الرحمن السلمي عن عليّ بن أبي طالب عليه السلام، وأقرأته بما أقرأني به زرّ بن حبيش عن عبد الله بن مسعود"[٣].

وأخيرًا، فإنّ هذا ما قد جال في البال، والله أعلم بحقيقة الحال، وقد قال الله تعالى: ﴿نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾[٤]، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

---

(١) تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي، ج٨، ص١٨٢ .

(٢) تاريخ الإسلام، الذّهبي، ج٨، ص١٣٩.

(٣) غاية النّهاية في طبقات القرّاء، ج١، ص ٢٣٠ .

(٤) الحِجْر: ٩ .

خاتمة المطاف

وفيها أهم النَّتائج التي توصّلنا إليها:

أوَّلًا: إنَّ ابن مجاهد (٢٤٥ - ٣٢٤هـ) هو أوّل من أضفى صبغةً رسميّةً على القراءات السبع؛ إذ إنّ الاهتمام بالقراءات السّبع في آثار القرن الثالث للهجرة كان بمستوى الاهتمام بالقراءات الأخرى، ولم يكن هناك تأكيد خاصّ عليها.

ثانيًا: إنَّ أسباب ظهور اختلاف القراءات كثيرة، منها اختلاف اللَّهجات، ومنها عدم وجود حرف الألف في وسط الكلمات، ومنها آراء واجتهاد القرّاء، ومنها خلوّ المصاحف من التعجيم.

ثالثًا: إنَّهم اختلفوا في مسألة تواتر القراءات السّبع وعدمه على أقوال أربعة، وقد استظهر السيّد المجاهدﷺ بعدما استعرض الأقوال وناقشها، أنَّها متواترة مطلقًا.

رابعًا: إنَّ القرآن الكريم الذي نزل بقراءةٍ واحدة، والذي يتمتَّع بالاعتبار والحجيَّة، هو قرآن جمهور المسلمين، وهو الذي انتقل على طول التاريخ من رسول اللهﷺ عبر الأجيال ولا يزال بالتواتر، وهو الذي قد جعله المفسّرون الأصلَ الذي يُقاس عليه.

خامسًا: الأظهر أنَّ القراءات السَّبع متواترة في الجملة لا بالجملة، فمجموع هذه القراءات متواتر لا جميعها، فما تتطابق منها مع هذا الأصل المُثبت في كُتب التّفاسير مادَّةً وهيئةً كان متواترًا، وإلَّا فلا، وإنَّ قراءة حفص بن سليمان عن عاصم بن أبي النّجود هي القراءة الوحيدة المتطابقة مع هذا الأصل حذو النعل

بالنعل، والقُذَّة بالقُذَّة، وهي الوحيدة المتواترة بمطابقتها لا بسندها الآحاد.

وعليه، فإنَّ الكتاب المعروف حالياً بين المسلمين بوصفه قرآناً، وليس هناك خلافٌ بينهم في قرآنيّته، هو القرآن الذي تكفَّل الله تعالى بحفظه وصيانته، وهو بقراءة حفص عن عاصم، وهي قراءة شيعيَّة خالصة.

المصادر والمراجع

القرآن الكريم

١. **البيان في تفسير القرآن**، تأليف: زعيم الحوزة العلمية السيّد أبو القاسم الخوئي، ت:١٤١٣هـ، الطبعة الثامنة ١٤٠١هـ، الناشر: أنوار الهدى.

٢. **تاريخ الإسلام**، تأليف: محمّد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي، ت:٧٤٨هـ، تحقيق: د. عمر عبد السلام تدمرى، الطبعة الأولى، سنة الطبع: ١٤٠٧ - ١٩٨٧م.

٣. **تاريخ بغداد أو مدينة السلام**، تأليف: الامام الحافظ أبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي، ت: ٤٦٣هـ، دراسة وتحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية بيروت، لبنان.

٤. **التبيان في تفسير القرآن**، المؤلف: شيخ الطائفة أبى جعفر محمّد بن الحسن الطوسي، ت:٤٦٠هـ، الناشر: مكتب الاعلام الاسلامي، طبع على مطابع: مكتب الاعلام الاسلامي، الطبعة الأولى، تاريخ النشر: رمضان المبارك ١٢٠٩هـ.

٥. **تفسير القمّي**، لأبي الحسن علي بن إبراهيم القمّي رحمه الله، ت:٣٢٩هـ، صحّحه وعلق عليه وقدّم له: حجّة الإسلام العلّامة السيّد طيّب الموسوي الجزائري، مطبعة النجف، منشورات مكتبة الهدى.

٦. **التفسير الكبير**، تأليف: الإمام فخر الدين أبو عبد الله محمّد بن عمر بن الحسين بن الحسن بن علي القرشي، الرازي المولد، ت:٦٠٦هـ، الطبعة الثالثة.

٧. **تفصيل وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة**، تأليف: الفقيه المحدّث الشيخ محمّد بن الحسن الحر العاملي، ت: ١١٠٤هـ، تحقيق: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث.

٨. **جواهر الكلام في شرح شرائع الاسلام**، تأليف: شيخ الفقهاء وإمام المحققين الشيخ محمّد حسن النجفي، ت: ١٢٦٦هـ، حقّقه وعلّق عليه الشيخ عباس القوچاني، ناشر: دار الكتب الاسلامية.

٩. **الحدائق الناضرة في أحكام العترة الطاهرة**، تأليف: العالم البارع الفقيه المحدّث الشيخ يوسف البحراني قدس سره، ت: ١١٨٦هـ، حقّقه وعلّق عليه وأشرف على طبعه محمّد تقي الإيرواني، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرّسين بقمّ المشرّفة، إيران.

١٠. **حرز الأماني ووجه التّهاني في القراءات السّبع**، تأليف: القاسم بن فِيْرُّه بن أحمد الشّاطبي الرَّعيني الأندلسيّ، ت: ٥٩٠هـ، دار الغوثاني للدراسات القرآنية، الطبعة الخامسة ١٤٣١هـ.

١١. **الذَّريعة إلى تصانيف الشيعة**، تأليف العلّامة الشيخ آقا بزرك الطهراني، ت: ١٣٨٩هـ، الطبعة الثانية، دار الأضواء، بيروت.

١٢. **ذكرى الشّيعة في أحكام الشّريعة**، تأليف: الشّهيد الأوّل محمّد بن جمال الدين مكي العاملي الجزيني، ت:٧٨٦هـ، مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث.

١٣. **شرح البداية في علم الدراية**، تأليف الشّهيد الثاني، (٩١١ – ٩٦٥هـ)، ضبط نصّه: السيّد محمّد رضا الحسينيّ الجلاليّ، منشورات: الفيروز آبادي، قم المقدّسة، رجب المُرجَّب ١٤١٤هـ.

١٤. **طيِّبة النّشر في القراءات العشر**، تـأليف: الحـافظ أبي الخـير محمّـد بـن محمّـد الدّمشقي الشهير بابن الجزري، ت: ٨٣٣هـ، ضبطه وصحّحه وراجعه :محمّد تميم الزُّعبي، مكتبة دار الهدى، المدينة المنوّرة، ١٤١٤هـ.

١٥. **غاية النّهاية في طبقـات القـرّاء**، تـأليف: الحـافظ أبي الخـير محمّـد بـن محمّـد الدّمشقي الشهير بابن الجزري، المتوفي سنة ٨٣٣هـ، الطبعة الأولى، سنة الطّبع ٢٠٠٦م، دار الكتب العلميّة، بيروت، لبنان.

١٦. **الكافي**، تأليف: ثقة الاسلام أبي جعفر محمّد بن يعقوب بن إسحاق الكلينـي الرازي رحمه الله، ت:٣٢٩هـ، صحّحه وعلّق عليه: علي أكبر الغفّاري، نـاشر: دار الكتب الاسلامية، طهران.

١٧. **مجمع البيان في تفسير القـران**، تـأليف: أمـين الاسـلام أبي عـلي الفضـل بـن الحسن الطبرسي من أعلام القرن السادس الهجري، ت: ٥٤٨هـ، منشـورات مؤسسة الأعلمي للمطبوعات بيروت، لبنان.

١٨. **مدارك الأحكام في شرح شرائع الاسلام**، تأليف: الفقيه المحقق السـيّد محمّـد بـن عـلي الموسـوي العـاملي، ت: ١٠٠٩هـ، تحقيـق مؤسسـة آل البيـت عليهم السلام لإحياء التراث.

١٩. **المرشد الوجيز إلى علوم تتعلّق بالكتاب العزيز**، تأليف: شـهاب الـدين عبـد الرحمان بن اسماعيل بن ابراهيم المعروف بـأبي شـامة المقـدسي، ت: ٦٦٥هـ، حقّقه: طيّار آلتي كولاج، دار صادر، بيروت.

٢٠. **مسالك النفوس إلى مدارك الدروس**، تأليف: الشيخ حسن الرّميتـي المجـادليّ العامليّ، الحوزة العلميّة معهد الإمام الرضـا عليه السلام، بـيروت – الغبـيري، الطبعـة الأولى ١٤٣٩هـ.

٢١. **مفاتيح الأصول**، تأليف: آية الله المجاهد السيّد محمّد الطباطبائي، ت:١٢٤٢هـ، مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث.

٢٢. **المقاصد العليَّة في شرح الرِّسالة الألفيَّة**، المؤلف: الشّهيد الثّاني، ت: ٩٦٥هـ، مركز الأبحاث والدراسات الإسلامية.

٢٣. **منبع الحياة**، تأليف: السيّد نعمة الله الجزائري (طاب ثراه)، ت: ١١١٢هـ، منشورات مؤسسة الأعلمي للمطبوعات.

٢٤. **منتهى المطلب في تحقيق المذهب**، تأليف: العلّامة الحلّي الحسن بن يوسف بن علي بن المطهّر، ت:٧٢٦هـ، تحقيق قسم الفقه في مجمع البحوث الإسلامية.

٢٥. **الموجز الحاوي لتحرير الفتاوي**، تأليف: الشيخ أحمد بن محمّد بن فهد الحلي، ت: ٨٤١هـ، تحقيق: السيّد مهدي الرجائي، نشر: مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي العامة، قمّ المقدّسة، مطبعة سيّد الشهداء عليه السلام، تاريخ الطبع: ١٤٠٩هـ.

٢٦. **النّشر في القراءات العشر**، تأليف: الحافظ أبي الخير محمّد بن محمّد الدّمشقي الشهير بابن الجزري، ت: ٨٣٣هـ، أشرف على تصحيحه ومراجعته للمرّة الأخيرة حضرة صاحب الفضيلة الأستاذ الجليل علي محمّد الضباع، دار الكتب العلميّة، بيروت، لبنان.

٢٧. **وقعة صفّين**، تأليف: نصر بن مزاحم المنقري، ت: ٢١٢هـ، تحقيق وشرح: عبد السلام محمّد هارون، الطبعة الثانية ١٣٨٢هـ.

فهرس المحتويات

كلمة اللّجنتين العلميّة والتحضيريّة للمؤتمر العلميّ الدوليّ الأوّل (السيّد المجاهد وتراثه العلميّ) ٥

القراءات السبع عند السيّد المجاهد قدس سره عرض وتحقيق قدس سره ١٥

الملخّص ١٥

المقدّمة ١٧

المبحث الأوّل ١٩

المطلب الأوّل: في معنى التواتر ١٩

المطلب الثّاني: في معرفة القراءات السّبع ٢١

المبحث الثَّاني ٢٧

المطلب الأوّل: بيان الأقوال في تواتر القراءات السّبع ٢٧

المطلب الثّاني: مناقشة الأقوال ٣٣

المطلب الثّالث: بيان رأي السيّد المجاهد رحمه الله ومناقشته ٤٩

المطلب الرابع: بيان المُختار من الأقوال ٥٣

خاتمة المطاف ٥٩

المصادر والمراجع ٦١

فهرس المحتويات ٦٥